



الحقوق التعليمية للأطفال ذوي الإعاقات  
بولاية لويزيانا

آليات التعليم الخاص  
وإجراءات الحماية التعليمية

سبتمبر 2013

DEPARTMENT of  
**EDUCATION**  
Louisiana Believes

www.louisianabelieves.com

1.877.453.2721

إدارة التعليم بولاية لويزيانا

## مجلس الولاية للتعليم الأساسي والتعليم الثانوي

السيد/ جاي غيبو عضو المجلس بالمقاطعة الخامسة	السيد/ شارلز إي رومر الرئيس عضو المجلس بالمقاطعة السادسة
السيدة/ كارولين هيل عضو المجلس بالمقاطعة الثامنة	السيد/ جيمس دي غارفي جونيور نائب الرئيس عضو المجلس بالمقاطعة الأولى
السيد/ ستيفن واغز باك عضو ممثل للمجلس	السيدة/ هوللي بوفي السكرتيرة/ أمينة الخزينة عضو المجلس بالمقاطعة السابعة
دكتور/ جودي ميرانتي عضو ممثل للمجلس	السيدة/ كيرا أورانج جونز عضو المجلس بالمقاطعة الثانية
السيدة/ كوني برادفورد عضو ممثل للمجلس	دكتور/ لوتي بي بيبلي عضو المجلس بالمقاطعة الثالثة
السيدة/ هينر كوب المدير التنفيذي	السيد/ ولتر لي عضو المجلس بالمقاطعة الرابعة

للمزيد من المعلومات، يرجى  
الاتصال بـ:  
إدارة التعليم بولاية لويزيانا  
مكتب برامج الطلاب  
القسم المعني بدعم تشريع "نو  
تسايلد لفت بيهيند" والذي ينص  
على عدم إهمال أي طفل  
NCLB و قانون تعليم  
الأشخاص ذوي الإعاقات  
IDEA  
صندوق بريد 94064  
باتون روج، لويزيانا 70804  
(225) 2190364

للمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال ببعثة ولاية لويزيانا، إدارة التعليم للتمتع بفرصة الوصول العادل إلى خدمات التعليم وتحقيق الامتياز في هذا الصدد على نحو متكافئ داخل الولاية. وتلتزم إدارة التعليم بولاية لويزيانا بتوفير فرص عادلة للتوظيف وإتاحة جميع برامجها ومرافقها للجمهور. ولا تمارس الإدارة أي تمييز على أساس العمر أو اللون أو الإعاقة أو الأصل الوطني أو العرق أو الديانة أو الجنس أو المعلومات الجينية. يمكن توجيه الاستفسارات المتعلقة بامتنثال الإدارة إلى "العنوان التاسع" من قانون الحقوق المدنية وغيره من القوانين المعنية بالحقوق المدنية إلى المستشار القانوني بإدارة التعليم بولاية لويزيانا، مكتب المستشار العام، صندوق بريد 94064، باتون روج، لويزيانا 70804، أو إرسالها عبر البريد الإلكتروني على [Customerservice@la.gov](mailto:Customerservice@la.gov). تتوفر المعلومات بشأن القوانين الفدرالية المعنية بالحقوق المدنية التي تسري على إدارة التعليم بولاية لويزيانا و المؤسسات التعليمية على الموقع الإلكتروني الخاص بمكتب الحقوق المدنية، وزارة التعليم الأمريكية: <http://www.ed.gov/about/offices/list/ocr/>

## قائمة المحتويات

5.....	مقدمة والغرض من هذه الوثيقة.....
5.....	التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة.....
6.....	الإحالة من أجل التقييم.....
7.....	التقييم.....
7.....	الأحقية.....
8.....	وضع برنامج التعليم الفردي حسب الاحتياجات الفردية للمتعلم.....
10.....	مراجعة برنامج التعليم الفردي.....
10.....	إعادة التقييم.....
11.....	تعريفات واختصارات.....
16.....	معلومات إضافية.....
18.....	القوانين واللوائح التنظيمية.....
19.....	الإخطارات الكتابية المسبقة.....
21.....	موافقة ولي الأمر.....
25.....	التقييم التعليمي المستقل.....
27.....	سرية المعلومات.....
32.....	الشكاوى وحل النزاعات.....
43.....	الإجراءات المتبعة عند إخضاع الأطفال ذوي الإعاقات للتهذيب.....
	المتطلبات المنظمة لقيام ولي الأمر بناءً على قرار فردي منه بالحاق الطفل
51.....	بمدرسة خاصة.....
53.....	جدول المقارنة الخاص بحل النزاعات الصادر عن إدارة التعليم بولاية لويزيانا.....

لا تهدف ترجمة هذه الوثيقة إلى لغات أخرى غير اللغة الإنجليزية سوى إلى خدمة الجمهور الذي لا يقرأ اللغة الإنجليزية، حيث سعت إدارة التعليم بولاية لويزيانا إلى توفير ترجمة دقيقة للحقوق التعليمية للأطفال ذوي الإعاقات بالولاية، لكن النص الرسمي لهذه الوثيقة هو النص الإنجليزي وأية اختلافات في الترجمة غير ملزمة وليس لها تأثير قانوني. ولا تتحمل إدارة التعليم بولاية لويزيانا مسؤولية أية أخطاء ترد في ترجمة نص هذه الوثيقة.

The translation of this document into languages other than English is intended solely as a convenience to the non-English-reading public. The Louisiana Department of Education has attempted to provide an accurate translation of Louisiana's Educational Rights of Children with Disabilities, but the official text is the English text and any differences in the translation are not binding and have no legal effect. The Louisiana Department of Education does not assume responsibility for any errors in translation contained herein.

## مقدمة والغرض من هذه الوثيقة

قامت إدارة التعليم بولاية لوزيانا بوضع هذا الدليل من أجل مساعدة أولياء أمور الطلاب على التعامل مع النظام المركب الذي يخضع إليه التعليم الخاص في المدارس العامة بولاية لوزيانا.

في كل عام دراسي، ينوط بوكالات التعليم المحلية تزويد أولياء الأمور بنسخة من الكتيب الخاص بإجراءات الحماية التعليمية، والذي يستهدف تعريفهم بآليات الدعم والحماية والخدمات التي توفرها المقاطعة التعليمية المحلية العامة التابع لها أولياء الأمور.

يجب أن تتسلم أنت، بصفتك ولي أمر الطالب، نسخة من الكتيب الخاص بإجراءات الحماية التعليمية مرة واحدة في العام و:

- عند الإحالة الأولى أو بناءً على طلبك التقييم
- عند إصدار قرار بشأن إجراء تهيبي ينتج عنه تغيير في المحل التعليمي للطلاب
- عند المرة الأولى التي تقوم فيها بتقديم شكوى إلى الولاية في العام الدراسي
- عند المرة الأولى التي تقدم فيها طلباً بعقد جلسة استماع قانونية في العام الدراسي
- عند طلبك نسخة من هذا الكتيب

## التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة

ماهو التعليم الخاص وما هي الخدمات ذات الصلة؟

وفقاً للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات (IDEA)، يشير مصطلح "التعليم الخاص" على وجه الخصوص إلى نظام التدريس الذي يتم وضعه خصيصاً دون تكلفة على أولياء الأمور من أجل الاستجابة إلى الاحتياجات الخاصة للطفل ذي الإعاقة.

يُعرّف القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات مصطلح "الخدمات ذات الصلة" بخدمات النقل وغيرها من الخدمات التنموية والتصحيحية وخدمات الدعم الأخرى التي قد تكون لازمة لمساعدة الطفل ذي الإعاقة على الاستفادة من التعليم الخاص. ومن أمثلة بعض الخدمات الأخرى ذات الصلة خدمات المشورة وخدمات الترجمة الفورية والعلاج البدني والطبيعي والخدمات الصحية بالمدارس.

حتى يكون الطالب مستحقاً لخدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة، يجب أن يخضع إلى التقييم ويتم الإقرار بأنه مستحق لتلقي تعليم خاص لإصابته بإعاقة أو أكثر من الإعاقات التالية والواردة في نص القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات:

- التوحد
- تأخر النمو
- الاضطراب العاطفي
- ضعف السمع
- الإعاقات الذهنية
- ضعف العظام
- أي ضعف/إعاقة صحية أخرى
- إعاقات معينة خاصة بالقدرة على التعلم
- صعوبات في التخاطب أو الضعف اللغوي
- إصابات الدماغ الناتجة عن الاصطدام بجسم خارجي
- ضعف البصر

### كيف تبدو آلية التعليم الخاص؟

تحدد آلية التعليم الخاص ما إذا كان طفلك مستحقاً أو غير مستحق لتلقي تعليم خاص والتمتع بالخدمات ذات الصلة، وفي حال إن كان مستحقاً لهذه الخدمات، تحدد هذه الآلية أيّاً منها هو المناسب له.

في ولاية لويزيانا، تنقسم آلية التعليم الخاص إلى المراحل التالية:

- الإحالة
- التقييم
- الأحقية
- وضع برنامج التعليم الفردي حسب الاحتياجات الفردية للمتعلم (IEP)
- مراجعة برنامج التعليم الفردي
- إعادة التقييم

### الإحالة من أجل التقييم

وفقاً لقانون تعليم الأشخاص ذوي الإعاقات (IDEA)، ينوط بوكالة التعليم المحلية التي يتبعها طفلك الوفاء بالتزام يُطلق عليه مصطلح "العثور على الطفل"، والذي يُلزم وكالة التعليم المحلية (LEA) بأن تضمن رصد كافة الطلاب ذوي الإعاقات الذين قد يكونوا بحاجة إلى تلقي تعليم خاص والتمتع بالخدمات ذات الصلة وتحديد أماكنهم وإخضاعهم للتقييم. كما يجوز لأولياء الأمور والأوصياء على

هؤلاء الطلاب التقدم بطلب لإجراء تقييم من أجل تحديد ما إذا كان أطفالهم من الأطفال ذوي الإعاقات أو لا. ويجوز لوكالة التعليم المحلية رفض هذا الطلب، ولكنها يجب أن تصدر في هذه الحالة تفسيراً كتابياً يوضح سبب رفضها طلب التقييم.

يُطلق على هذا التقييم الأول مصطلح التقييم المبدئي، ويجب عليك، بصفتك ولي أمر الطفل، الموافقة على التقييم حتى يتسنى لطفلك المشاركة فيه. وفي حال موافقتك، يجب إجراء التقييم خلال مدة 60 يوم عمل. ويحدد هذا التقييم المبدئي ما إذا كان طفلك ذي إعاقة أو لا وإن كان بحاجة إلى تلقي تعليم خاص والتمتع بالخدمات ذات الصلة. كما أنه يحدد الاحتياجات التعليمية لطفلك. كما يمكنك رفض التقييم المبدئي، إلا أنه يجب عليك أن تكون على دراية بالإمكانية المتاحة لوكالة التعليم المحلية بالسعي من جانبها إلى إجراء تقييم وفقاً للإجراءات القانونية الوارد ذكرها في هذا الدليل.

## التقييم

هناك إجراءات خاصة يتم اتباعها عند إجراء التقييم. سوف تقوم وكالة التعليم المحلية بمنحك إخطار يوضح الإجراءات التي تتبعها الوكالة عند التقييم. إلا أن هذه الإجراءات قد تختلف من وكالة إلى أخرى، حيث يتعين على كل وكالة تعليم محلية استخدام مجموعة متنوعة من أدوات وخطط التقييم لجمع معلومات عن احتياجات طفلك، بما في ذلك معلومات منك، تعتقد أنت أنه يجب عليك المشاركة بها.

علاوة على أنه لا يجوز أن يكون التقييم المتبع تمييزياً ويجب إجراؤه باللغة الأم التي يتحدثها طفلك إن أمكن ذلك. ويجب أن يجريه مختص مدرب يمتلك المعرفة الكافية. ويجب أن يتوافق التقييم مع الاحتياجات الخاصة لطفلك وأن يمتلك كل ما يلزم حتى يستطيع رصد جميع الاحتياجات التعليمية الخاصة بالطفل. ويحق لك الحصول على تقييم تعليمي مستقل (IEE) لطفلك في حال رفضك التقييم الذي حصلت عليه من وكالة التعليم المحلية التي تتبع لها.

## الأحقية

فور استكمال تقييم الطفل، سوف يتم عقد اجتماع معك لمناقشة نتائج هذا التقييم. وسوف تحصل خلال هذا الاجتماع على نسخة من هذه النتائج. إضافة إلى أن فريق التقييم سوف يتناقش معك في

نتائج التقييم وغيرها من المعلومات التي تخص طفلك ويُحدد ما إذا كان طفلك ذي إعاقة من عدمه. خلال هذا الوقت، سوف تشارك في تحديد احتياجات طفلك التعليمية. ويجب أن تحصل وكالة التعليم المحلية التي يتبعها طفلك على موافقتك قبل أن تزود الطفل بخدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة.

## وضع برنامج التعليم الفردي حسب الاحتياجات الفردية للمتعلم (IEP)

بعد خضوع طفلك للتقييم والإقرار بأحقيقته في تلقي تعليم خاص، سوف يتم عقد اجتماع من أجل وضع خطة تعليم فردية لطفلك لمنحه تعليم خاص وتزويده بالخدمات ذات الصلة في المدرسة العامة التي سوف يتلقى تعليمه بها. إن برنامج التعليم الفردي هو وثيقة يتم وضعها لتلبية الاحتياجات الخاصة والفردية لطفلك.

في الاجتماع المعني بوضع برنامج التعليم الفردي، سوف تعمل مع ممثلين من المدرسة على تحديد آليات الدعم والخدمات المعنية بنظام التعليم الخاص والتي من شأنها تلبية احتياجات طفلك التعليمية.

يتكون الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي من الأشخاص التاليين:

- أنت بصفتك ولي أمر الطفل أو الوصي عليه
- طفلك (عندما يكون ذلك مناسباً)
- مدرس متخصص في التعليم الخاص أو شخص آخر متخصص في توفير خدمات التعليم الخاص
- مدرس متخصص في التعليم العام (عندما يكون ذلك مناسباً)
- ممثل عن وكالة التعليم المحلية يكون على دراية بنظم التدريس المصممة خصيصاً والمناهج الموضوعية وموارد الوكالة
- أشخاص آخرون قد ترغب أنت أو الوكالة في دعوتهم للاجتماع

أنت تشكل جزءاً هاماً في الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي. وسوف تتخذ مدرسة طفلك الخطوات اللازمة للتأكد من أنك تتمتع بفرصة المشاركة في تصميم برنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك. ويحق لك تلقي إخطار مسبق بالاجتماع وأن يتم عقد الاجتماع في الوقت والمكان المناسبين لك. ربما يكون الاجتماع مؤثراً جداً، وسوف يحضره العديد من الأشخاص العاملين في مدرسة طفلك، ويمضي الوقت سريعاً وقد تشعر أنك في حاجة إلى التعجل. إليك فيما يلي بعض الأفكار التي قد تساعدك على زيادة مشاركتك وتحسين آلية وضع برنامج التعليم الفردي:

- التواصل بانتظام مع الموظفين بالمدرسة
- قم بإعداد أفكارك قبل الاجتماع عن طريق كتابة النقاط المهمة التي تود مشاركتها فيما

## يتعلق بطفلك

- اصطحب شخصاً معك كي يكون داعماً لك
- قم بطرح الأسئلة إن كنت لا تفهم شيئاً أو إذا كنت بحاجة إلى المزيد من المعلومات
- شارك في آلية وضع الأهداف العلمية/الأكاديمية وطالب بالتعرف على آخر المستجدات فيما يتعلق بتقدم طفلك نحو هذه الأهداف

إن برنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك مصمم لدعمه ويجب أن يتضمن ما يلي:

- المستويات الحالية للأداء العلمي/الأكاديمي والوظيفي للطفل
  - في هذا القسم من برنامج التعليم الفردي، سوف تتلقى معلومات عن نقاط القوة التي يتمتع طفلك بها واحتياجاته وتعليقات بشأن أدائه في الصف الدراسي ونتائج أية اختبارات موحدة وغيره من مجالات الاهتمام التي سبق رصدها فيما يتعلق بالطفل
- أهداف برنامج التعليم الفردي
  - الأهداف هي المهارات الخاصة التي ترغب أنت والفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي في أن يتمتع طفلك بها. تستند هذه الأهداف إلى المستويات الحالية لأداء الطفل ويجب أن تكون خاضعة للقياس. يجب أن تساعد الأهداف طفلك على تحقيق التقدم في مناهج التعليم العام وأن يكون بإمكانه تحقيقها على نحو معقول خلال عام واحد. يمكن أن تكون هذه الأهداف علمية/أكاديمية وسلوكية واجتماعية، كما يمكن أن تكون موجهة للمساعدة الشخصية أو تلبية احتياجات تعليمية أخرى.
  - في حال إن كان طفلك مشاركاً في تقييم بديل، سوف يتم وضع أهداف تدعم هذا التقييم
- وصف لكيفية قياس الأهداف وكيفية متابعة الموظفين بالمدرسة للتقدم الذي يحرزه طفلك في التعليم
  - يجب أن يقوم برنامج التعليم الفردي بشرح الأدوات التي سوف تستخدمها أنت والفريق المختص بوضع البرنامج في تحديد ما إذا كان الطفل يحقق هذه الأهداف من عدمه
- ما سوف يتلقاه طفلك من تعليم خاص وخدمات ذات صلة ويخضع له من ترتيبات وتغييرات
  - في هذا الجزء من آلية وضع برنامج التعليم الفردي، سوف يحدد الفريق المختص بوضع البرنامج كيفية تفعيل برنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك. ويتعين على وكالة التعليم المحلية أن تزود طفلك بتعليم عام (حكومي) مجاني لائق في البيئة الأقل تقييداً (LEP)، وهو الأمر الذي يعني أن يتولى الفريق - بالقدر الذي يمكنه - إيجاد وسائل حتى يتسنى للطفل المشاركة مع الأطفال الذين لا يعانون من إعاقات في بيئة تعليمية عامة.
  - كما يتضمن هذا الجزء من آلية وضع برنامج التعليم الفردي أية تفسيرات بشأن

- المدى – إن وُجد – الذي لن يشارك فيه طفلك في صف دراسي تابع للتعليم العام.
- كما سوف يشتمل برنامج التعليم الفردي على التاريخ الذي سوف يبدأ فيه توفير خدمات التعليم الخاص لطفلك وأماكنها وعدد مرات توفيرها ومدة استمرارها
- العوامل الخاصة الأخرى التي يجب أخذها في الاعتبار:
  - آليات الدعم والخطط المعنية بإدارة السلوك
  - الاحتياجات اللغوية إن كان طفلك يتمتع بمهارة محدودة في استخدام اللغة الإنجليزية
  - الاحتياجات المتعلقة باستخدام طريقة برايل للمكفوفين إن كان الطفل كفيفاً أو يعاني من إعاقة بصرية
  - احتياجات التواصل
  - الاحتياجات الصحية أثناء اليوم المدرسي
  - الأجهزة أو الخدمات التقنية المساعدة
  - خدمات التأقلم قبل أن يبلغ طفلك عامه السادس عشر
  - خدمات مد السنة الدراسية (ESYS)

## مراجعة برنامج التعليم الفردي

وفقاً للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات، يجب عقد الاجتماع الخاص بوضع برنامج التعليم الفردي مرةً سنوياً. خلال هذا الاجتماع، سوف يقوم الفريق المختص بوضع البرنامج بالنظر في الأهداف الموضوعه لطفلك وتحديد ما إذا تم تحقيقها من عدمه. سوف يخضع البرنامج للتغيير أو التحديث كي يتضمن أهدافاً جديدة ومعلومات تقييمية جديدة ومعلومات أخرى ذات صلة عن الطفل. يجوز لك المطالبة بعمل مراجعة للبرنامج في أي وقت حتى تتسنى لك مراجعة برنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك. ويجوز لوكالة التعليم المحلية رفض الطلب، لكنه يتعين عليها منحك تفسير كتابي يوضح سبب الرفض.

## إعادة التقييم

يحق لك أو لعضو وكالة التعليم المحلية المطالبة بإعادة التقييم لمراجعة الاحتياجات التعليمية لطفلك و/أو احتياجاته فيما يتعلق بالخدمات ذات الصلة. في العادة لا تتكرر إعادة التقييم أكثر من مرة في العام الواحد، ويجب أن تتم مرة واحدة كل ثلاثة أعوام على الأقل ما لم تُقر أنت ووكالة التعليم المحلية بعدم ضرورتها.

## تعريفات واختصارات

في حال إن شاهدت أو استمعت في أي وقت إلى كلمات أو اختصارات لا تفهمها، اسأل الموظفين بالمدرسة شرحها لك على الفور. يجب عليك، بصفتك شريك مساوي في التخطيط لتعليم طفلك، فهم كافة المعلومات التي تقرأها أو تسمعها حتى يمكنك اختيار الأفضل لطفلك. ويتضمن هذا الدليل بعض المصطلحات والاختصارات التي قد تسمعها أثناء خوضك آلية التعليم الخاص.

**الترتيبات:** هي التغييرات في كيفية تعليم أو اختبار الطفل استناداً إلى الاحتياجات التي تفرضها إعاقة عليه. لا تفرض الترتيبات تغييراً على ما يتعلمه الطفل أو ما يفترض به معرفته. أكثر هذه الترتيبات شيوعاً تزويد الطفل بكتب مدرسية تحمل علامات بارزة أو واضحة ومنحه مزيد من الوقت لإتمام عمله عندما يقوم الطفل بالقراءة أو الكتابة ببطء والجلوس بالقرب من المدرس. ويمكن أن تتضمن هذه الترتيبات مواد تعليمية لمساعدة الطفل على الوصول إلى الكتب المدرسية أو غيرها من المناهج المدرسية.

**التعليم البدني المُعد خصيصاً (APE):** هو تعليم/ إعداد بدني تم وضعه أو تعديله كي يكون مناسباً للطفل ذي الإعاقة تماماً مثل ملائمة للطفل الذي لا يعاني من إعاقة.

**التقدم السنوي اللائق (AYP):** يُلزم القانون الفدرالي الذي ينص على عدم إهمال أي طفل "نو" تشايلد لفت بيهابند" جميع المدارس والمقاطعات المدرسية/التعليمية والولايات بأن يحقق الطلاب لديها تقدماً مبكراً في آداب القراءة/اللغات والرياضيات ومعدلات الحصول على الدرجات العلمية ومعدلات الحضور.

**المُدافع:** هو محام أو غير محامي، لكنه يمتلك معرفة أو مهارة متخصصة تمكنه من مساعدة أولياء الأمور والطلاب على حل المشاكل مع المدارس. أولياء الأمور هم عادةً أول وأفضل مدافعين عن أطفالهم.

**خطة التعليم البديلة (AEP):** هي برامج تهييبيية تديرها المقاطعة التعليمية/المدرسية للطلاب الذين ارتكبوا عدداً من الأفعال المجرمة الواردة في قانون الولاية و/أو في مدونة سلوك الطلاب الصادرة عن وكالة التعليم المحلية.

**الاختبار التقييمي:** هي اختبارات يخضع جميع الطلاب لها. ربما يحتاج الطلاب ذوي الإعاقات إلى ترتيبات سوف تتم صياغتها في برنامج التعليم الفردي. وقد يحتاج بعض الطلاب إلى اختبار تقييمي بديل عندما لا يستطيعون المشاركة في الاختبارات التقييمية المعتادة حتى في ظل وجود ترتيبات من أجل ذلك.

**التقنية المساعدة:** هي أية أغراض أو معدات أو منتجات مستخدمة في رفع أداء عمل طفلك أو الحفاظ على أدائه أو تحسينه. قد يتم استخدام الأجهزة التقنية المساعدة مع الطلاب ذوي الإعاقات من أجل مساعدتهم على الجلوس واتخاذ الوضع المناسب في الجلوس والحركة والتواصل والوصول إلى الحاسوب والتعلم والعناية بالنفس.

**خطة التدخل السلوكي (BIP) أو خطة الدعم السلوكي (BSP):** تضع هذه الخطة قائمة بآليات الدعم والخدمات التي سوف توفرها وكالة التعليم المحلية لطفلك لتنمية السلوك الإيجابي لديه والحد من تأثير السلوك السلبي على عملية التعليم.

**العثور على الطفل "تشايلد فايند":** هي آلية مستديمة تتكون من أنشطة للتوعية العامة وعمليات المسح والتقييم المصممة لتحديد أماكن الأطفال الصغار ذوي الإعاقات وعائلاتهم ورصدهم وتوفير الإرشاد لهم في وقت مبكر.

**مبادرة المعايير الأساسية المشتركة للولاية "كومون كور" (CCSS):** هي معايير علمية/أكاديمية جديدة لآداب اللغة الإنجليزية والرياضيات تستند إلى البحث، قام بوضعها مجموعة من المعلمين ومديري المدارس والخبراء في التعليم. تحدد المبادرة ما يحتاج الطلاب إلى تعلمه في القراءة والكتابة والرياضيات في كل صف دراسي حتى يصبح الطالب على المسار الصحيح استعداداً لدخول الحياة الجامعية أو الحياة العملية.

**حل النزاعات:** يعمل أولياء الأمور ووكالات التعليم المحلية سوياً على حل الخلافات المتعلقة بالتعليم الخاص للحفاظ على العلاقات التي تربط بينهم واللازمة لنجاح الطالب. تتضمن خيارات حل النزاعات تيسير برنامج التعليم الفردي والوساطة والتقدم بشكاوى غير رسمية وشكاوى رسمية وعقد جلسات استماع قانونية.

**التعليم الخاص في مرحلة الطفولة المبكرة (ECSE):** قد يستحق الأطفال ذوي الإعاقات خلال الخمسة أعوام الأولى من العمر تلقي خدمات التعليم الخاص. يحصل الأطفال من عمر يوم إلى عامين على خدمات التدخل التعليمي المبكر عن طريق إدارة الصحة والمستشفيات بولاية لويزيانا، بينما يحصل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين الثالثة والخامسة على خدمات البرامج التعليمية الفردية عن طريق وكالات التعليم المحلية.

**آلية الحل المبكر (ERP):** هي فرصة متاحة إلى العائلات والعاملين بوكالات التعليم المحلية لحل النزاعات قبل اللجوء إلى الاختصاص القضائي والإشرافي لإدارة التعليم بولاية لويزيانا للنظر في الإدعاءات بشأن انتهاك وكالة التعليم المحلية لأحد متطلبات القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات.

**الخدمات العادلة:** هي خدمات تعليمية خاصة متوفرة للطلاب ذوي الإعاقات الذين يلحقهم أولياء أمورهم بمدارس خاصة .

**خدمات مد السنة الدراسية (ESYS):** هي خدمات يتم توفيرها خلال فصل الصيف لبعض الطلاب ذوي الإعاقات الذين يحتاجون إلى خدمات معينة كجزء مما يتلقونه من تعليم عام (حكومي) مجاني لائق. ويجب توفير هذه الخدمات وفقاً لبرنامج التعليم الفردي ودون أن تتحمل أنت أية نفقات.

**التعليم العام (الحكومي) المجاني اللائق (FAPE):** هو تعليم خاص و/أو خدمات ذات صلة يتم توفيرها لتلبية الاحتياجات الفردية لكل طالب دون أن تتحمل أنت أية نفقات، وهو مكفول لجميع الطلاب ذوي الإعاقات المستحقين لهذا النظام التعليمي بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات (IDEA).

**تقييم السلوك الوظيفي (FBA):** هي مجموعة من النشاطات المستخدمة للبحث عن سبب سلوك الطفل على نحو معين قبل الإقرار بكيفية (التدخل من أجل) تغيير هذا السلوك.

**برنامج التعليم الفردي (IEP):** هي خطة ذات سمة فردية يتولى أولياء الأمور والعاملون بالمدرسة وضعها، تصف طبيعة التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة التي سوف يحصل عليها الطالب المتلقي للتعليم الخاص. يجب أن يخضع هذا البرنامج للمراجعة والتنقيح - إن تطلب الأمر - مرة

واحدة سنوياً على الأقل.

**القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات (IDEA):** هو تشريع فدرالي تم سنه للتأكد من قيام المقاطعات المدرسية بتوفير تعليم عام (حكومي) مجاني لائق للطلاب ذوي الإعاقات من أجل إعدادهم لتلقي المزيد من التعليم والتوظيف والتمتع بحياة مستقلة.

**البيئة الأقل تقييداً (LRE):** يتلقى الأطفال ذوي الإعاقات، بالقدر المستطاع، التعليم إلى جانب الأطفال الذين لا يعانون من إعاقات، ولا تُقام فصول دراسية خاصة أو يتم منح الطالب تعليم منفصل أو نقل الأطفال ذوي الإعاقات من بيئة التعليم العام إلا عندما تقضي طبيعة أو شدة إعاقة الطفل بصعوبة تلقيه الخدمات التعليمية في الصفوف الدراسية المعتادة باستخدام المساعدات والخدمات التكميلية على نحو مرضي.

**وكالة التعليم المحلية (LEA):** هي وكالة عامة (حكومية) تشرف على توفير خدمات التدريس أو التعليم إلى المجتمع. يستخدم الناس عادةً مصطلح "المقاطعة المدرسية" للإشارة إلى وكالة التعليم المحلية. ويجوز لهذه الوكالة الإشراف على مدارس متعددة أو الإشراف على مدرسة واحدة فقط في حالة المدارس المستقلة (وهي مدارس خاصة لكنها تتلقى تمويلاً حكومياً).

**إدارة التعليم بولاية لويزيانا (LDOE):** هي الوكالة التابعة للولاية والمسؤولة عن الإشراف على وكالات التعليم المحلية للتأكد من حصول الطلاب ذوي الإعاقات الملحقين بمدارس عامة على تعليم عام (حكومي) مجاني لائق.

**اجتماع النظر في العلاقة ما بين إعاقة الطفل وسلوكياته السلبية (MDR):** هو اجتماع لمراجعة العلاقة بين إعاقة الطفل وأي سلوك له يقتضي اتخاذ إجراء تهنديي بشأنه.

**التعديلات:** على عكس الترتيبات، تقوم التعديلات على تغيير مستوى التدريس الذي يتم توفيره أو اختباره. تعمل التعديلات على خلق معيار مختلف بالنسبة إلى الأطفال الذين يخضعون لهذه التعديلات. أكثر هذه التعديلات شيوعاً يتمثل في تلك التي يتم إدخالها على مناهج التعليم العامة فيما يتعلق بالأطفال ذوي الإعاقات المعرفية الشديدة.

**تشريع عدم إهمال أي طفل "نو تشايلد لفت بيهاند" (NCLB):** هو تشريع فدرالي ينص على أن يتمتع جميع الأطفال بفرصة عادلة ومتساوية وكبيرة في الحصول على تعليم مرتفع الجودة والوصول، على أقل تقدير، إلى المهارات الكافية التي تؤهلهم للوصول إلى معايير الإنجاز العلمي/الأكاديمي الخاصة بالولاية وخوض اختبارات التقييم العلمية/الأكاديمية التي تجريها.

**ولي الأمر:** هو ولي الأمر البيولوجي أو المتبني للطفل أو الشخص الذي يقوم بتربيته أو الوصي عليه والذي يُصرَّح له بوجه عام بالقيام بدور ولي أمر الطالب أو باتخاذ القرارات التعليمية الخاصة به، ولا يشمل المصطلح الولاية، إذا كان الطالب موضوعاً تحت حراستها. وهو أيضاً الشخص الذي يقوم بدوره كولي أمر بدلاً من ولي الأمر البيولوجي أو ولي الأمر المتبني الذي يعيش معه الطالب أو الشخص المسؤول قانوناً عن شأن الطالب أو ولي الأمر الوصي عليه والذي تم تعيينه للطالب بموجب القانون.

**الشراكة من أجل تقييم الاستعداد إلى الحياة الجامعية والحياة العملية (PARCC):** هي مجموعة من الاختبارات التقييمية في آداب اللغة الإنجليزية والرياضيات تم وضعها للوصول إلى قياس حقيقي لإنجاز الطالب في المناهج الأساسية العامة.

**إجراءات الحماية التعليمية:** هي آليات للحماية تم وضعها للدفاع عن حقوق الأطفال ذوي الإعاقات وأولياء أمورهم. تتضمن هذه الإجراءات الحق في المشاركة في الاجتماعات المعنية بوضع برامج التعليم الفردية وفحص السجلات التعليمية والمشاركة في رفع الشكاوى وعقد جلسات الاستماع القانونية وغيرها من آليات الحماية التي ينص عليها القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات. ويرد في هذا الدليل ذكر إجراءات الحماية التعليمية الخاصة بك.

**الاستجابة إلى ضرورة التدخل (RTL):** هي آلية تعمل على توفير خدمات تدريسية مكثفة وعالية الجودة والقيام بتدخلات تهدف إلى دعم الاحتياجات التعليمية أو السلوكية للطالب. بوجه عام، يتم القيام بتدخلات محددة الأهداف قبل الإقرار بأن الطالب ذو إعاقة تستلزم الحصول على خدمات تعليمية خاصة. وتتم الاستفادة من نتائج هذه التدخلات في توجيه خدمات التدريس المستمرة المتوفرة للطالب سواء كان يتلقى تعليماً خاصاً أو تعليماً عاماً.

**اللجنة المعنية بمستوى البناء المدرسي (SBLC):** هم مجموعة من الأشخاص يلتقون على نحو منتظم لمناقشة المخاوف التي تنتاب المعلمون أو أولياء الأمور أو غيرهم من الأشخاص المتخصصين بشأن طلاب بعينهم يعانون من صعوبات في المدرسة بسبب مشاكل علمية/أكاديمية أو سلوكية. ويتعين على هذه اللجنة مراجعة البيانات وتحليلها، بما في ذلك نتائج آليات الاستجابة إلى ضرورة التدخل لتحديد ما هي أفضل الخيارات النافعة للطلاب.

**البند 504:** هو الاسم الشائع للقانون الفدرالي الذي يحظر التمييز ضد الطلاب ذوي الإعاقات. ويسري البند 504 (من القانون العام رقم 93-112، قانون إعادة التأهيل لعام 1973) على أية وكالة عامة أو خاصة تتلقى أموالاً فدرالية. وعادةً ما يتم توفير الخدمات الخاضعة لهذا البند من القانون في صورة ترتيبات.

**مجلس الولاية للتعليم الأساسي والتعليم الثانوي (BESE):** هو الجهاز الإداري الذي يقوم بالإشراف على جميع المدارس الحكومية الأساسية والثانوية في ولاية لويزيانا. ويتبنى المجلس لوائح ويطبق سياسات لإدارة هذه المدارس بموجب ما له من اختصاصات ويقوم بالإشراف على الموازنة الخاصة بالبرامج والخدمات التعليمية التي توفرها هذه المدارس.

**المساعدات والخدمات التكميلية:** هو المصطلح المستخدم في القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات للإشارة إلى المساعدات والخدمات وغيرها من آليات الدعم التي يتم توفيرها داخل صفوف التعليم العام والنشاطات التي تقع خارج نطاق المناهج المدرسية والترتيبات غير الأكاديمية حتى يستطيع الطفل ذو الإعاقة تلقي الخدمات التعليمية إلى جانب الطلاب الذين لا يعانون من إعاقات.

**التخطيط الشامل لآلية التعلم (UDL):** هي طريقة تهدف إلى وضع خطة تدريسية تتيح الوصول المتكافئ إلى المحتويات كي يستخدمها الناس بأكبر قدر ممكن من القدرات.

## معلومات إضافية

إذا رغبت بعد اطلاعك على هذا الدليل في الحصول على المزيد من المعلومات عن التعليم الخاص أو كانت لديك استفسارات بخصوص تعليم طفلك، يمكنك الاتصال بالمعلم الخاص به أو المدير

المسؤول عن مدرسته أو المدير المختص بالتعليم الخاص بوكالة التعليم المحلية التي تتبعها. علاوة على أنه يمكنك الاتصال بإدارة التعليم بولاية لوزيانا على الرقم المجاني 18774532721.

كما أن مراكز الموارد الإقليمية الخاصة بشبكات "عائلات تساعد عائلات Families Helping Families" متاحة أيضاً من أجل مساعدتك:

**"عائلات تساعد عائلات" في كروس رودز**  
المنطقة 6 – تخدم دوائر أفويال وكونكورديا وكاتاهولا  
وغرانت ولا سال ورابيد وفيرنون ووين  
جيم سيرينكل، المدير التنفيذي  
2840 الطريق العسكري Military Highway، الشقة  
أ  
باين فيل، لوزيانا 71360  
فاكس 3186417373 – 18002597200  
3186404299  
بريد إلكتروني: [fhfxroads@aol.com](mailto:fhfxroads@aol.com)  
الموقع الإلكتروني:  
[www.familieshelpingfamilies.net](http://www.familieshelpingfamilies.net)

**"عائلات تساعد عائلات" في المنطقة 7**  
المنطقة 7 – تخدم دوائر بيانفيل وبوسيه وكادو  
وكليربون وديزوتو ولينكولن وريد ريفر وناثشيتوش  
وساباين وويستر  
شانيل جاكسون، المدير التنفيذي  
2620 مبنى سنتيناري، المبنى الثاني، شقة 250  
شريفورت، لوزيانا 71104  
فاكس: 3182264541 – 18772264541  
3182264541  
البريد الإلكتروني: [info@fhfregion7.com](mailto:info@fhfregion7.com)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfregion7.com](http://www.fhfregion7.com)

**"عائلات تساعد عائلات" في شمال شرق لوزيانا**  
المنطقة 8 – تخدم دوائر كالدويل وإيست كارول  
وفرانكلين وجاكسون ولينكولن وماديسون ومور هاوس  
وواشيتا وريتشلاند وتساس ويونيون وويست كارول  
أليشيا بانكس، المدير التنفيذي  
لورا نتلز، المدير المساعد  
5200 طريق نورث إيست رود  
مونرو، لوزيانا 71203  
فاكس: 3183610487 – 18883001320

**"عائلات تساعد عائلات" في جنوب شرق لوزيانا**  
المنطقة 1 – تخدم دوائر أورليانز وبلاكماينز وسانت  
برنارد  
كارول كالكس، المدير التنفيذي  
7240 مبنى كراودر، شقة 202  
نيو أورليانز، لوزيانا 70127  
فاكس: 5049430343 – 8772437352  
5049403242  
بريد إلكتروني: [info@fhfsela.org](mailto:info@fhfsela.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfsela.org](http://www.fhfsela.org)

**"عائلات تساعد عائلات" في غريتر باتون روج**  
المنطقة 2 – تخدم دوائر شرق وغرب باتون روج  
وشرق وغرب فليسيانا وإبيرفيل وبوانت كوبيه وأسشن  
جيمي تندل، المدير التنفيذي  
2356 دروسيل لين  
باتون روج، لوزيانا 70809  
فاكس: 2252167474 – 18662167474  
2252167977  
البريد الإلكتروني: [info@fhfgbr.org](mailto:info@fhfgbr.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfgbr.org](http://www.fhfgbr.org)

**"عائلات تساعد عائلات" في بابولاند**  
المنطقة 3 – تخدم دوائر أسمشن ولافورس وسانت  
شارلز وسانت جيمس وسانت جون وسانت ماري  
وتاريون  
كيم ديتلييه، المدير التنفيذي  
286 الطريق السريع 3185  
ثيودو، لوزيانا 70301  
فاكس: 9854474461 -18003315570  
9854477988

3183610417  
البريد الإلكتروني: [info@fhfnela.org](mailto:info@fhfnela.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfnela.org](http://www.fhfnela.org)

البريد الإلكتروني: [blfhf@bellsouth.net](mailto:blfhf@bellsouth.net)  
الموقع الإلكتروني: [www.blfhf.org](http://www.blfhf.org)

**"عائلات تساعد عائلات" في نورث شور**  
المنطقة 9 – تخدم دوائر ليفنغستون وسانت هيلينا  
وسانت تاماناي وتانجيباوا وواشنطن  
سو إلين ستيوارت، المدير التنفيذي  
204 ويست 21 أفينيو  
كوفينغتون، لويزيانا 70433  
فاكس: 9858750511 – 18003838700  
9858759979

البريد الإلكتروني: [info@fhfnorthshore.org](mailto:info@fhfnorthshore.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfnorthshore.org](http://www.fhfnorthshore.org)

**"عائلات تساعد عائلات" في جيفرسون**  
المنطقة 10 – تخدم دائرة جيفرسون  
ماري جاكوب، المدير التنفيذي  
201 طريق إيفانز رود، مبنى 1، شقة 100  
هاراهان، لويزيانا 70123  
فاكس: 5048889111 - 18007667736  
5048880246

البريد الإلكتروني: [info@fhfjefferson.org](mailto:info@fhfjefferson.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfjefferson.org](http://www.fhfjefferson.org)

**"عائلات تساعد عائلات" في أكاديا**  
المنطقة 4 – تخدم دوائر أكاديا وإيفانجلين وأبيريا  
ولافاييت وسانت لاندراي وسانت مارتن وفيرميليون  
موريشيا وولترز، المدير التنفيذي المؤقت  
100 طريق بنمان  
لافاييت، لويزيانا 70506  
فاكس: 3379843458 – 18003789854  
3379843468

البريد الإلكتروني: [mwalters@fhfacadiana.org](mailto:mwalters@fhfacadiana.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfacadiana.com](http://www.fhfacadiana.com)

**"عائلات تساعد عائلات" في جنوب غرب لويزيانا**  
المنطقة 5 – تخدم دوائر آلن وبورغارد وكالكاسيو  
وكامرون وجيف ديفيس  
سوزان بينواه، المدير التنفيذي  
2927 شارع هودجز  
ليكشارلز، لويزيانا 70601  
فاكس: 3374362570 - 18008946558  
3374362578

البريد الإلكتروني: [info@fhfswla.org](mailto:info@fhfswla.org)  
الموقع الإلكتروني: [www.fhfswla.org](http://www.fhfswla.org)

## القوانين واللوائح التنظيمية

تكفل القوانين الفدرالية والقوانين الصادرة عن ولاية لويزيانا، والتي سوف يرد ذكرها فيما يلي، حق الطالب ذي الإعاقة في التمتع بفرصة تعليم كاملة للاستفادة من تعليم عام (حكومي) مجاني لائق. كما توفر الولاية لك لوائح تنظيمية منشورة من خلال وكالة التعليم المحلية وإدارة التعليم بولاية لويزيانا.

### القوانين الفدرالية

- القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات، 20 مدونة القوانين الأمريكية، الباب 33، المعدل بموجب القانون العام رقم 1051734 المعني بمدونة اللوائح الفدرالية – الجزء 300 و301
- البند 504 من قانون إعادة التأهيل لعام 1973

- القانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات (FERPA)
- القانون المعني بالمواطنين الأمريكيين ذوي الإعاقات لعام 1990 (ADA)

## قانون الولاية

القانون المُعدّل 17:1941 وما يليه (القانون المُعدّل 17:1944 ب (8 و 11 و 20)

### اللوائح والنشرات الصادرة عن مجلس الولاية للتعليم الأساسي والتعليم الثانوي

- النشرة رقم 1706: اللوائح الخاصة بتطبيق القانون المعني بالأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة
- النشرة رقم 1508: كتيب تقييم التلاميذ
- النشرة رقم 1573: الإجراءات المعنية بإدارة الشكاوى

يمكنك الاطلاع على هذه النشرات على الموقع الإلكتروني الخاص بمجلس الولاية للتعليم الأساسي والتعليم الثانوي على الرابط التالي بعد الضغط على الشريط الخاص بالوثائق والموارد

<http://bese.louisiana.gov/documents-:Documents/Resources/resources/policies-bulletins>

## الإخطارات الكتابية المسبقة

### معلومات عامة

يجب منحك إخطار كتابي مسبق في أي وقت تقترح فيه وكالة التعليم المحلية أو ترفض فيه البدء في رصد أو تقييم حالة طفلك أو تغيير تعريف حالته أو تحديد محله التعليمي أو تزويده بتعليم عام (حكومي) مجاني لائق.

يجب أن يتضمن الإخطار المسبق المعلومات التالية:

1. وصف الإجراء/الفعل الذي تقترحه أو ترفضه وكالة التعليم المحلية التي تتبعها أنت
2. السبب الذي يدفع وكالة التعليم المحلية إلى اقتراح أو رفض اتخاذ إجراء بعينه
3. وصف الإجراء المتبع في التقييم وآلية الاختبار وحفظ السجلات ورفع التقارير والإبلاغ التي تتبعها وكالة التعليم المحلية كأساس لما تقترحه أو ترفضه من إجراء

4. وصف أية خيارات أخرى قام الفريق التابع لوكالة التعليم المحلية والمختص بحالة طفلك بأخذها في الاعتبار وشرح الأسباب التي دفعته إلى رفضها
5. وصف الأسباب التي دفعت وكالة التعليم المحلية إلى اقتراح أو رفض إجراء معين
6. بيان يوضح تمتعك بالحماية بموجب المواد المنظمة لإجراءات الحماية التعليمية
7. تعريف بالموظف أو الموظفين العاملين بوكالة التعليم المحلية التي تتبعها والذين يمكنك الاتصال بهم للحصول على المساعدة

## الإخطار بلغة مفهومة

فيما يختص باللغة التي تتم بها كتابة الإخطار المسبق:

1. تجب كتابته بلغة مفهومة للجمهور العام وتوفره بلغتك الأم أو بأية طريقة أخرى للتواصل تستخدمها أنت عادةً، إلا إن كانت هذه الطريقة من الصعب تنفيذها.
2. إذا كانت لغتك الأم أو طريقة التواصل التي تستخدمها تتعذر كتابتها، يتعين على وكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تتخذ خطوات للتأكد مما يلي:
  - أ. أن تتم ترجمة الإخطار لك شفهيًا أو بأية وسائل أخرى إلى لغتك الأم أو عبر استخدام طرق أخرى للتواصل
  - ب. أن تفهم محتوى الإخطار
  - ج. أن يتوفر إثبات كتابي يؤكد على الوفاء بالمتطلبات السابق ذكرها

## اللغة الأم

تعني اللغة الأم ، عندما تكون مستخدمة مع شخص يمتلك مهارة محدودة في استخدام اللغة الإنجليزية، ما يلي:

1. اللغة التي يستخدمها المرء عادةً، أو بالنسبة للطالب، هي اللغة التي عادةً ما يستخدمها ولي أمره
2. في جميع مرات الاتصال المباشر مع الطالب (بما في ذلك أثناء إخضاعه للتقييم)، هي اللغة التي يستخدمها الطالب عادةً في المنزل أو في البيئة التعليمية.

بالنسبة للشخص الأصم أو الكفيف أو للشخص الذي لا يستخدم لغة مكتوبة، تصبح طريقة التواصل هي الطريقة يقوم باستخدامها عادةً (مثل لغة الإشارة أو طريقة برايل للمكفوفين أو التواصل الشفهي).

## البريد الإلكتروني (E-mail)

إذا قامت وكالة التعليم المحلية التي يتبعها طفلك بمنحك اختيار استقبال الوثائق عبر البريد الإلكتروني، يمكنك أن تقرر استقبال الوثائق التالية بهذه الطريقة:

1. الإخطارات الكتابية المسبقة
2. الإخطارات بشأن إجراءات الحماية التعليمية
3. الإخطارات بخصوص الشكاوى القانونية

## موافقة ولي الأمر

### معلومات عامة

تشير موافقة ولي الأمر إلى ما يلي:

1. أنه تم إبلاغك بالكامل بلغتك الأم أو بغيرها من طرق التواصل بجميع المعلومات عن الإجراء/الفعل الذي يحتاج إلى موافقتك عليه؟
2. أنك تفهم وتوافق كتابياً على هذا الإجراء/الفعل وأن توضح موافقتك الإجراء الذي سوف يتم اتخاذه وتذكر السجلات (إن وجدت) التي سوف يتم إصدارها ولمن سيتم إصدارها.
3. أنك على دراية بأن هذه الموافقة طوعية وأنه يمكنك سحبها في أي وقت تراه مناسباً. ولا يعد سحب موافقتك إلغاءً للإجراء/الفعل الذي يتم تنفيذه بعد أن منحت موافقتك عليه وقبل سحب هذه الموافقة.

### موافقة ولي الأمر على إجراء التقييم المبني

لا يمكن لوكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تجري تقييماً مبدئياً لطفلك من أجل تحديد أحييته في الحصول على تعليم خاص والخدمات ذات الصلة دون أن تمنحك إخطاراً كتابياً مسبقاً بالإجراء المقترح ودون الحصول على موافقتك.

يتعين على وكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تبذل جهوداً مقبولة للحصول على موافقتك المستندة إلى معرفة فيما يتعلق بإجراء التقييم المبني لطفلك كي تقرر ما إذا كان يعاني من إعاقة من عدمه.

لا تعني موافقتك على إجراء تقييم مبدئي لطفلك أنك منحت موافقتك أيضاً على قيام وكالة التعليم المحلية بالبدء في تزويد طفلك بخدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة.

في حال رفضك منح الموافقة على إجراء التقييم المبدئي أو لم تقم بالرد على مطالبتك بمنح الموافقة على هذا التقييم، يجوز لوكالة التعليم المحلية التي تتبعها – إلا أنها غير مطالبة بذلك – أن تسعى إلى إجراء تقييم مبدئي لطفلك عبر اللجوء إلى الوساطة أو رفع شكوى قانونية أو عقد اجتماع لحل النزاعات أو اتباع إجراءات عقد جلسة استماع قانونية. ولن تتخلى وكالة التعليم المحلية التابع لها عن الوفاء بالتزامها نحو تحديد مكان طفلك ورصد وتقييم حالته إن لم يسبق لها تقييم حالة طفلك في ظل هذه الظروف.

### قواعد خاصة فيما يتعلق بالموافقة على التقييم المبدئي للقصر الخاضعين لوصاية الولاية

القاصر الخاضع لوصاية الولاية هو، وفقاً لما تحدده الولاية التي يعيش الطفل بها:

1. الطفل المتبنى
  2. الطفل الذي يعتبر قاصراً خاضعاً لوصاية الولاية بموجب قانون ولاية لويزيانا
  3. الطفل الذي يقيم في عهدة مؤسسة عامة لرعاية الأطفال
- ولا يتضمن مصطلح القاصر الخاضع لوصاية الولاية الطفل المتبنى الذي يرعاه ولي أمر بالتبني بما يتوافق مع التعريف القانوني لولي الأمر
- إذا كان الطفل قاصراً خاضعاً لوصاية الولاية ولا يسكن مع ولي أمره، لا تكون وكالة التعليم المحلية بحاجة إلى الحصول على موافقة من ولي الأمر من أجل إجراء تقييم مبدئي لتحديد ما إذا كان هذا الطالب ذي إعاقة من عدمه، وذلك إذاً:

1. تعذر عليها العثور على ولي (أولياء) أمر الطالب بالرغم من بذلها جهود مقبولة للعثور عليه
2. تم إلغاء حقوق أولياء أمر الطالب وفقاً لقانون الولاية
3. قرر قاض منح حق اتخاذ القرارات التعليمية الخاصة بالطالب والموافقة على إجراء تقييم مبدئي له إلى شخص آخر غير ولي الأمر

### موافقة ولي الأمر على تلقي الخدمات

يجب على وكالة التعليم المحلية أن تحصل في أول الأمر على موافقتك القائمة على معرفة قبل أن توفر خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة لطفلك. وينوط بالوكالة أن تبذل جهوداً مقبولة حتى تحصل على موافقتك المستندة إلى معرفة.

في حال إن لم تقم في المرة الأولى بالاستجابة إلى طلب الحصول على الموافقة حتى يتسنى لطفلك الحصول على هذه الخدمات، وإن رفضت الموافقة من الأساس، يجوز لوكالة التعليم المحلية التي

تتبعها ألا تلجأ إلى اتخاذ إجراءات الحماية التعليمية (مثل الوساطة أو رفع شكوى قانونية أو عقد اجتماع للحل أو عقد جلسة استماع قانونية) كي تحصل على الموافقة أو حكم قضائي يجيز لها منح خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة لطفلك دون الحصول على موافقتك.

في حال رفضك في المرة الأولى منح الموافقة حتى يتسنى لطفلك الحصول على خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة، أو إن لم تقم بالاستجابة إلى طلب الحصول على موافقتك في هذا الشأن ولم تقم وكالة التعليم المحلية بمنح طفلك تعليم خاص والخدمات ذات الصلة التي من المفترض أن توافق أنت عليها، لا تعد وكالة التعليم المحلية التي تتبعها في هذه الحالة:

1. قد قامت بانتهاك المطلب المعني بتوفير تعليم عام (حكومي) مجاني لائق لطفلك
2. وهي غير مطالبة بعقد اجتماع بشأن برنامج التعليم الفردي لطفلك أو بوضع هذا البرنامج

### موافقة ولي الأمر على إجراء إعادة للتقييم

يجب أن تحصل وكالة التعليم المحلية التي تتبعها على موافقتك القائمة على معرفة حتى تجري إعادة تقييم لطفلك، ما لم تكن الوكالة تستطيع توفير إثبات على ما يلي:

1. أنها اتخذت خطوات مقبولة من أجل الحصول على موافقتك بشأن إجراء إعادة تقييم لطفلك
2. إن لم تقم أنت بالاستجابة إلى طلبها

في حال رفضك الموافقة على إعادة تقييم طفلك، يجوز لوكالة التعليم المحلية – لكنها غير مطالبة بذلك – أن تسعى إلى إعادة تقييمه. وكما هو متبع في إجراءات التقييم المبدئي، فإن وكالة التعليم المحلية التي تتبعها لا تُخل بالتزاماتها بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات إن رفضت إجراء إعادة التقييم.

### الموافقات الأخرى

موافقتك غير ضرورية قبل أن تلجأ وكالة التعليم المحلية التي تتبعها إلى:

1. مراجعة البيانات الموجودة كجزء من عملية تقييم أو إعادة تقييم طفلك
2. إخضاع طفلك للاختبار أو غيره من آليات التقييم التي يتم إخضاع الطلاب لها، ما لم تكن الموافقة على ذلك مطلوبة من جميع أولياء أمور الطلاب قبل إجراء الاختبار أو التقييم

لا يجوز لوكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تستغل رفضك الموافقة على إحدى الخدمات أو أحد النشاطات كي تحرم طفلك من أية خدمة أو منفعة أو نشاط آخر.

إن قمت بإلحاق طفلك بمدرسة خاصة على نفقتك الخاصة أو إن كنت تمنحه تعليماً منزلياً ولم تعط موافقتك على إجراء تقييم مبدئي لطفلك أو إعادة تقييمه أو إن تأخرت في الاستجابة إلى طلب الحصول على موافقتك، يجوز لوكالة التعليم المحلية ألا تلجأ إلى اتخاذ إجراءات مثل الوساطة أو عقد جلسة استماع قانونية، وهي غير مطلوبة باعتبار طفلك ذي أحقية في الحصول على خدمات منصفة وعادلة.

### سحب ولي الأمر للموافقة

في حال إن قمت في أي وقت، بعد بداية توفير خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة، بسحب موافقتك كتابياً على استمرار توفير هذه الخدمات لطفلك، يجوز لوكالة التعليم المحلية عدم الاستمرار في توفير هذه الخدمات للطالب، لكنها يجب أن تمنحك إخطاراً كتابياً مسبقاً قبل أن تقوم بوقف هذه الخدمات. ويجوز للوكالة عدم اللجوء للوساطة أو خوض إجراءات عقد جلسة استماع قانونية حتى تصل إلى اتفاق معك أو تحصل على حكم قضائي يجيز لها توفير هذه الخدمات للطالب.

إن قمت بسحب موافقتك على استمرار توفير خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة لطفلك، لا تعد وكالة التعليم المحلية في هذه الحالة:

1. قد أخلت بالتزامها نحو منح الطالب تعليم عام (حكومي) مجاني لائق بسبب عجزها عن منح طفلك المزيد من خدمات التعليم الخاص والخدمات ذات الصلة
2. وهي غير مطلوبة بتنظيم اجتماع للفريق المختص ببرنامج التعليم الفردي الخاص بطفلك أو بوضع البرنامج للاستمرار في منحه خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة

في حال إن قمت بسحب موافقتك على استمرار الخدمات التعليمية الخاصة والخدمات ذات الصلة الممنوحة لطفلك بعد البدء في تقديم هذه الخدمات للطالب، فإن وكالة التعليم المحلية غير مطلوبة بتعديل السجلات الخاصة بتعليم طفلك أو محو أية معلومات تؤكد حصول الطالب على خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة بسبب سحب الموافقة

### نقل حقوق ولي الأمر

عندما يبلغ الطالب ذو الإعاقة سن الرشد، وهو عمر الثامنة عشر في ولاية لويزيانا (فيما عدا الطالب ذي الإعاقة الذي ثبت، وفقاً لقوانين الولاية السارية، أنه يفتقر إلى القدرة على اتخاذ قرارات معنية بتعليمه)، يتعين على وكالة التعليم المحلية في هذه الحالة أن:

1. تمنحك أنت وطفلك أي إخطار مطلوب منها منحك إياه
2. تقوم بنقل جميع الحقوق المكفولة لك إلى طفلك
3. تقوم بنقل جميع الحقوق المكفولة لك إلى طفلك الذي ربما يكون مودعاً في مؤسسة إصلاحية تابعة للولاية أو مؤسسة إصلاحية محلية مخصصة للبالغين أو الأحداث

## التقييم التعليمي المستقل (IEE)

### معلومات عامة

يحق لك الحصول على تقييم تعليمي مستقل لطفلك في حال رفضك التقييم الذي سبق أن قامت وكالة التعليم المحلية التي تتبعها بإجرائه له. في حال طلبك إجراء تقييم تعليمي مستقل، يتعين على وكالة التعليم المحلية في هذه الحالة أن تزودك بمعلومات عن المكان الذي يمكنك من خلاله الحصول على تقييم تعليمي مستقل وعن المعايير التي تطبقها وكالة التعليم المحلية فيما يتعلق بألية التقييم التعليمي المستقل.

### تعريفات

1. التقييم التعليمي المستقل: يشير إلى تقييم يجريه ممتحن مؤهل لا يعمل موظفاً لدى وكالة التعليم المحلية المسؤولة عن توفير الخدمات التعليمية لطفلك
2. على نفقة الدولة: يعني هذا المصطلح أن تقوم وكالة التعليم المحلية بسداد تكلفة التقييم بالكامل أو تتأكد من إجراء التقييم دون أن تتحمل أنت أية نفقات

### حق ولي الأمر في الحصول على تقييم على نفقة الدولة

يحق لك إخضاع طفلك إلى تقييم تعليمي مستقل على نفقة الدولة في حال رفضك التقييم الذي حصل عليه طفلك بواسطة وكالة التعليم المحلية التي تتبعها، وذلك وفقاً للشروط التالية:

1. في حال طلبك إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك على نفقة الدولة، يتعين على وكالة التعليم المحلية التي تتبعها، دون أي تأخير غير ضروري، أن:
  - أ. ترفع شكوى قانونية حتى يتسنى لها إثبات قيامها بإجراء تقييم لائق لطفلك
  - ب. تجري تقييماً تعليمياً مستقلاً على نفقة الدولة، ما لم تثبت في جلسة استماع قانونية أن التقييم الذي سبق توفيره لطفلك لم يخضع لمعايير وكالة التعليم المحلية
2. في حال إن طالبت وكالة التعليم المحلية التي تتبعها بعقد جلسة استماع قانونية وجاء الحكم

- النهائي بأن تقييم طفلك الذي سبق أن أجرته الوكالة كان لائقاً، يظل لديك الحق في الحصول على تقييم تعليمي مستقل، لكنه لن يكون على نفقة الدولة
3. في حال طلبك إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك، يجوز لوكالة التعليم المحلية سؤالك عن سبب اعتراضك على التقييم الذي سبق أن أجرته للطفل، ومع ذلك قد لا تطالب الوكالة بالحصول على شرح منك بشأن اعتراضك على تقييمها ولا تؤخر لأسباب غير معقولة إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك على نفقة الدولة أو رفع شكوى قانونية أو المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية لإثبات جودة التقييم الذي سبق أن أجرته الوكالة للطفل
4. يحق لك إخضاع طفلك لتقييم تعليمي مستقل واحد على نفقة الدولة في كل مرة تجري فيها وكالة التعليم المحلية تقيماً لا توافق عليه.

### التقييمات التي يجريها أولياء الأمور بمعرفتهم

في حال حصولك على تقييم تعليمي مستقل لطفلك على نفقة الدولة أو قمت بمشاركة وكالة التعليم المحلية نتائج تقييم قمت بإجرائه لطفلك على نفقتك الخاصة:

1. يجب على وكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تأخذ في الحسبان نتائج هذا التقييم، في حال إن كان التقييم يخضع لمعايير الوكالة فيما يتعلق بالتقييمات التعليمية المستقلة، وذلك عند اتخاذها أي قرار بشأن توفير تعليم عام (حكومي) مجاني لائق لطفلك
2. يجوز لك أو لوكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تقدم هذا التقييم كدليل إثبات في أية جلسة استماع قانونية متعلقة بطفلك

### طلب التقييم بواسطة الموظفين المختصين بعقد جلسة الاستماع القانونية

في حال أن قرر الموظفون المختصون بعقد جلسة الاستماع القانونية إجراء تقييم تعليمي مستقل لطفلك كجزء من جلسة الاستماع القانونية، فيجب أن يكون التقييم على نفقة الدولة.

### المعايير الخاصة بوكالة التعليم المحلية

إذا كان التقييم التعليمي المستقل يتم على نفقة الدولة، يجب أن تكون المعايير التي يخضع لها التقييم، بما في ذلك مكان التقييم ومؤهلات الممتحن الذي يجريه، مماثلة للمعايير التي يخضع لها التقييم الذي تجريه وكالة التعليم المحلية (إلى الحد الذي تتسق فيه هذه المعايير مع حقك في الحصول على تقييم تعليمي مستقل).

باستثناء المعايير السابق ذكرها، لا يجوز لوكالة التعليم المحلية أن تفرض شروطاً أو جدولاً زمنياً

فيما يتعلق بالحصول على تقييم تعليمي مستقل على نفقة الدولة.

## سرية المعلومات

### معلومات عامة

إن السياسات والإجراءات المتبعة واجبة النفاذ حتى تضمن امتثال وكالة التعليم المحلية إلى آليات حماية المعلومات الكاشفة عن شخص طفلك.

### تعريفات

1. الإتلاف: يعني الإتلاف المادي أو محو البيانات الكاشفة عن شخص صاحبها من المعلومات المحفوظة لدى الوكالة بما يؤدي إلى فقدان المعلومات لأصفتها كمعلومات كاشفة عن شخص صاحبها
2. السجلات التعليمية: تشير إلى نوع السجلات التي تخضع إلى تعريف مصطلح "السجلات التعليمية" في اللوائح المطبقة للقانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات
3. الوكالة المشاركة: تعني أية وكالة أو مؤسسة تعليم محلية تقوم بجمع معلومات كاشفة عن شخص صاحبها أو حفظها أو استغلالها أو يتم الحصول من خلالها على معلومات
4. المعلومات الكاشفة عن شخص صاحبها: تشير إلى المعلومات التي تتضمن ما يلي:
  - أ. إسم طفلك أو إسمك بصفتك ولي أمره أو إسم عضو آخر بالعائلة
  - ب. عنوان طفلك
  - ج. معلومة شخصية كاشفة، مثل رقم الضمان الاجتماعي الخاص بطفلك أو رقم الطالب
  - د. قائمة بالصفات الشخصية أو غيرها من المعلومات التي يمكن من خلالها التعرف على شخص طفلك بدرجة معقولة من اليقين

### إخطار أولياء الأمور

يتعين على إدارة التعليم بولاية لوزيانا منحك إخطار واضح لإخبارك بشكل كامل عن سرية المعلومات الكاشفة عن شخص صاحبها، ويتضمن ذلك:

1. وصف للحد الذي يتم به منح الإخطار باللغات الأم التي تتحدث بها المجموعات السكانية المختلفة في الولاية
2. وصف للطلاب الذي يتم حفظ المعلومات الكاشفة عن شخصه ونوع المعلومات التي يتم جمعها والآلية التي ستتبعها الولاية في جمع هذه المعلومات (بما في ذلك المصادر التي يتم

- جمع المعلومات منها) وكيفية استغلال هذه المعلومات فيما بعد
3. ملخص للسياسات والإجراءات التي يجب على الوكالات المشاركة اتباعها عند تخزين المعلومات الكاشفة عن شخص صاحبها وكشفها لأطراف ثالثة وحفظها وإتلافها/محوها
  4. وصف لجميع حقوق أولياء الأمور والطلاب فيما يتعلق بهذه المعلومات، بما في ذلك الحقوق التي يكفلها القانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات واللوائح المطبقة له

قبل الشروع في أي نشاط لرصد الطفل أو تحديد مكانه أو إخضاعه للتقييم (والمعروف أيضاً بمصطلح "العثور على الطفل")، يجب نشر الإخطار أو الإعلان عنه في الصحف أو غيرها من وسائل الإعلام وبواسطة كليهما إلى جانب اتباع وسائل أخرى مناسبة تستخدمها الولاية لإخطار أولياء الأمور بالنشاط الذي يستهدف تحديد مكان الطفل المحتاج إلى خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة والتعرف عليه وتقييم حالته.

### حقوق الوصول إلى السجلات

يتعين على كل وكالة تعليم محلية السماح لك بمعاينة ومراجعة أية سجلات تعليمية تقوم الوكالة بجمعها أو حفظها أو استغلالها فيما يتعلق بطفلك وفيما يتعلق برصد حالته وتقييمها ومحلها التعليمي ومنحه تعليم عام (حكومي) مجاني لائق. يجب على الوكالة أن تستجيب دون أي تأخير لا ضرورة له إلى طلبك معاينة السجلات قبل أي اجتماع يتعلق ببرنامج التعليم الفردي أو أي جلسة استماع قانونية، وفي حال مرور أكثر من 45 يوماً على طلبك المعاينة.

يتضمن الحق في معاينة السجلات التعليمية ومراجعتها، بموجب هذا القسم من الدليل، الحق في:

1. الحصول على رد من وكالة التعليم المحلية على طلبك المقدم لأسباب معقولة من أجل الحصول على شرح وتفسير للسجلات
2. أن يقوم من يملك بمعاينة السجلات ومراجعتها
3. المطالبة بأن نتيج وكالة التعليم المحلية نسخاً من السجلات، إن تعذر عليك بشكل فعلي معاينتها ومراجعتها، ما لم تحصل بالفعل على هذه النسخ

يجوز لوكالة التعليم المحلية أن تعتبرك صاحب الصلاحية لمعاينة ومراجعة السجلات الخاصة بطفلك ما لم يتم إبلاغها بأنك لا تملك هذه الصلاحية بموجب قوانين الولاية واجبة النفاذ التي تنظم أموراً مثل قضايا الوصاية والانفصال والطلاق.

## سجل الوصول إلى السجلات التعليمية

ينوط بكل وكالة تعليم محلية الاحتفاظ بسجل بالأطراف التي تحصل على حق الوصول إلى السجلات التعليمية التي يتم جمعها أو حفظها أو استغلالها (فيما عدا الحق المكفول لولي الأمر والموظفين التابعين للوكالة المصرح لهم بالوصول إلى هذه السجلات)، بما في ذلك إسم الطرف والتاريخ الذي تم فيه منحه حق الوصول إلى السجلات التعليمية والغرض من منحه التصريح باستغلال هذه السجلات.

## السجلات الخاصة بأكثر من طفل واحد

في حال إن كان أي سجل تعليمي يتضمن معلومات عن أكثر من طالب واحد، يحق لولي (أولياء) أمر هؤلاء الطلاب معاينة ومراجعة المعلومات الخاصة بهم أو يجب إخطاره بهذه المعلومة على وجه الخصوص.

## نوع المعلومات ومكانها

بناءً على طلب منك، يجب أن تزودك وكالة التعليم المحلية بقائمة بأنواع وأماكن السجلات التعليمية التي تقوم الوكالة بجمعها أو حفظها أو استغلالها

## الرسوم

يجوز لوكالة التعليم المحلية أن تفرض رسوماً مقابل منحها نسخ من السجلات التعليمية، والتي يتم صنعها خصيصاً لك، ما لم تمنعك هذه الرسوم من القيام بشكل فعال بممارسة حقك في معاينة السجلات ومراجعتها. لا يجوز لوكالة التعليم المحلية فرض أية رسوم مقابل البحث عن معلومات أو استردادها.

## تعديل السجلات بناءً على طلب ولي الأمر

إن رأيت أن المعلومات الواردة في السجلات التعليمية التي تم جمعها أو حفظها أو استغلالها غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك الخصوصية أو تخل بحقوق طفلك، يمكنك مطالبة وكالة التعليم المحلية التي تحتفظ بهذه المعلومات بأن تقوم بتغييرها.

يتعين على وكالة التعليم المحلية أن تقرر ما إذا كان تغيير المعلومات يتم طبقاً لطلبك خلال مدة زمنية معقولة عقب استقبال الطلب.

في حال رفض وكالة التعليم المحلية تغيير المعلومات بناءً على طلبك، يجب عليها إبلاغك برفضها وإخبارك بحقك في المطالبة بعقد جلسة استماع كما هو منصوص عليه في القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات والقانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات.

## الموافقة

يجب الحصول على موافقتك قبل الكشف عن معلومات كاشفة عن شخص صاحبها لأطراف أخرى غير الموظفين العاملين بوكالة التعليم المحلية، ما لم تكن المعلومات متضمنة في السجلات التعليمية وقام ولي الأمر بموجب القانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات بالموافقة على كشفها.

إن موافقتك غير ضرورية قبل إصدار معلومات كاشفة عن شخص صاحبها لموظفين عاملين بوكالة التعليم المحلية بغرض الوفاء بأحد متطلبات القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات.

يجب الحصول على موافقتك أو موافقة الطفل ذي الأحقية في تلقي خدمات التعليم الخاص الذي بلغ سن الرشد بموجب قانون الولاية، وذلك قبل إصدار معلومات كاشفة عن شخص صاحبها لموظفي وكالة التعليم المحلية التي تقوم بتوفير خدمات التأقلم أو سداد مصاريفها.

إذا كان طفلك ملتحقاً أو سوف يلتحق بمدرسة خاصة لا يقع مكانها في دائرة وكالة التعليم المحلية التي يتبعها محل سكنك، فيجب الحصول على موافقتك قبل تبادل معلومات كاشفة عن شخص طفلك بين الموظفين التابعين لوكالة التعليم المحلية التي تقع في دائرتها مدرسة طفلك والموظفين التابعين لوكالة التعليم المحلية التي يتبعها محل سكنك.

## إجراءات الحماية

يتعين على كل وكالة تعليم محلية حماية سرية المعلومات الكاشفة عن شخص أصحابها عند جمعها وتخزينها والكشف عنها وإتلافها/محوها

يجب أن يتولى موظف واحد بكل وكالة تعليم محلية مسؤولية ضمان سرية أية معلومات كاشفة عن شخص أصحابها.

يجب أن يتلقى جميع الأشخاص الذين يتولون جمع أو استغلال المعلومات الكاشفة عن أشخاص أصحابها تدريباً أو تعليمات بشأن السياسات والإجراءات المتبعة في الولاية فيما يتعلق بالخصوصية

وسرية المعلومات بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات والقانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات.

يتعين على كل وكالة تعليم خاص، من أجل إجراءات التفتيش العام، الحفاظ على قائمة محدثة بأسماء ومناصب موظفي الوكالة الذين يستطيعون الوصول إلى معلومات كاشفة عن شخص صاحبها.

### إتلاف/ محو المعلومات

يتعين على وكالة التعليم المحلية التي تتبعها أن تقوم بإخطارك حينما تنتهي حاجتها إلى المعلومات الكاشفة عن شخص صاحبها والتي سبق جمعها أو حفظها أو استغلالها من أجل توفير الخدمات التعليمية لطفلك.

ويجب إتلاف/محو المعلومات بناءً على طلبك، إلا أنه يجوز الاحتفاظ بنسخة دائمة من البيانات الخاصة بإسم طفلك وعنوانه ورقم الهاتف ودرجاته الدراسية وسجل الحضور والغياب والصفوف التي حضرها والمستويات الدراسية التي استكملها الطالب والأعوام التي أنهاها دون تحديد فترة زمنية لذلك.

### إجراءات الاستماع فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في السجلات التعليمية

يجب على وكالة التعليم المحلية، بناءً على طلبك، أن تمنحك فرصة المشاركة في جلسة استماع من أجل الطعن على المعلومات الواردة في السجلات التعليمية الخاصة بطفلك للتأكد من أنها لا تفتقر إلى الدقة أو أنها غير مضللة أو لا تنتهك بأي شكل من الأشكال خصوصية أو حقوق الطفل.

يجب إجراء جلسة الاستماع المعنية بالطعن على المعلومات الواردة في السجلات التعليمية وفقاً للإجراءات المتبعة في هذا الصدد بموجب القانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات.

### نتيجة الاستماع

في حال أن قررت الوكالة أو المؤسسة التعليمية المختصة، كنتيجة لجلسة الاستماع التي تم عقدها، أن المعلومات محل الطعن غير دقيقة أو مضللة أو تنتهك بأي شكل من الأشكال حقوق الطالب في التمتع بالخصوصية، فيتعين عليها القيام بتعديل السجلات وفقاً لما توصلت إليه من نتائج وإخطارك كتابةً بهذه التعديلات.

في حال إن قررت وكالة التعليم المحلية، كنتيجة لجلسة الاستماع التي تم عقدها، أن المعلومات محل

الطعن لا تفتقر إلى الدقة أو أنها غير مضللة أو لا تنتهك بأي شكل من الأشكال خصوصية طفلك أو حقوقه، فيتعين عليها إخطارك بحقوقك في إضافة بيان إلى سجلات طفلك التعليمية يحمل تعليقاً بشأن المعلومات الواردة في هذه السجلات أو شرحاً لأسباب رفضك لقرارات وكالة التعليم المحلية في هذا الصدد.

يجب أن يخضع هذا الشرح الذي تقوم بإضافته إلى سجلات طفلك:

1. للحفاظ بواسطة وكالة التعليم المحلية كجزء من سجلات طفلك طالما أن السجلات أو الأجزاء محل الطعن منها تخضع للحفاظ بواسطة الوكالة
2. في حال إن قامت وكالة التعليم المحلية بالكشف عن الجزء محل النزاع من سجلات طفلك لأي طرف آخر، يجب عليها أيضاً أن تقوم بالكشف عن الشرح الذي قمت بإضافته إلى السجلات لهذا الطرف.

## الشكاوى وحل النزاعات

### معلومات عامة

أحياناً قد تضطر إلى الاختلاف مع وكالة التعليم المحلية بشأن التعليم الخاص الذي يتلقاه طفلك. لذا قامت إدارة التعليم بولاية لويزيانا بوضع آلية لحل النزاعات من أجل حل الخلافات بشأن رصد إعاقة طفلك أو أحقيته في تلقي تعليم خاص أو تقييم حالته أو مستوى الخدمات التي تتوفر له أو تزويده بتعليم عام (حكومي) مجاني لائق أو سداد مصاريف الخدمات التي حصلت عليها (راجع صفحة رقم 53، جدول المقارنة الخاص بحل النزاعات الصادر عن إدارة التعليم بولاية لويزيانا)

### تيسير برنامج التعليم الفردي

إن تيسير الاجتماع المعني بوضع برنامج التعليم الفردي للطالب هو منهج لحل النزاعات بعيداً عن الخصومات تتبعه إدارة التعليم بولاية لويزيانا. هذا الخيار متاح إليك ولوكالات التعليم المحلية عندما تقرر أن من الأفضل وجود شخص حيادي – شخص مختص بتيسير آلية وضع برنامج التعليم الفردي – حاضر للاجتماع للمساعدة في مناقشة الموضوعات المتعلقة بالبرنامج الخاص بطفلك. تتم في العادة الاستعانة بشخص مختص بتيسير آلية وضع برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب عندما يجد أولياء الأمور والعاملون بوكالات التعليم المحلية صعوبات في التفاهم معاً فيما يتعلق باحتياجات الطالب.

يقوم الشخص المختص بتيسير آلية وضع برنامج التعليم الفردي للطالب بالمساهمة في خلق بيئة ملائمة لتواصل جيد ويساعد في وضع مسودة للبرنامج. ولا يقوم الشخص المختص بتيسير وضع

البرنامج بإصدار قرارات، حيث يقتصر عمله على تيسير عملية النقاش واتخاذ القرارات.

يجوز لولي الأمر أو وكالة التعليم المحلية طلب اللجوء إلى تيسير آلية وضع برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب، إلا أنه ولأن هذه الآلية هي أمر تطوعي، يتعين على الطرفين الاتفاق معاً على المشاركة في اجتماع معني بتيسير آلية وضع هذا البرنامج. ويمكن تفعيل هذه الآلية عبر تقديم طلب بهذا الشأن إلى القسم القانوني بإدارة التعليم بولاية لوزيانا. يتم توفير هذه الخدمة مجاناً دون تكلفة عليك أو على وكالة التعليم المحلية. كما يمكنك الاستعانة بالنموذج المتوفر على الموقع الخاص بالإدارة للمطالبة بتيسير آلية وضع برنامج التعليم الفردي.

## الوساطة

الوساطة متاحة لحل الخلافات التي تنشأ بينك وبين وكالة التعليم المحلية فيما يتعلق برصد احتياجات طفلك أو تقييمه أو تحديد محله التعليمي أو ما يتلقاه من خدمات أو تزويده بتعليم عام (حكومي) مجاني لائق. والوساطة هي طريقة للنقاش وحل الخلافات التي تنشأ بينك وبين وكالة التعليم المحلية بمساعدة شخص ثالث محايد سبق أن تلقى التدريب على الأساليب الفعالة لحل النزاعات. إن الوساطة هي آلية تطوعية، ويتعين عليك ووكالة التعليم المحلية الموافقة على المشاركة فيها من أجل عقد جلسة وساطة بينكما. ويتم تحديد مواعيد جلسات الوساطة في أوقات وأماكن مناسبة للأطراف محل النزاع.

لا يقوم الوسيط بصنع أية قرارات، لكن عمله يقتصر على تيسير عملية النقاش واتخاذ القرارات. تظل المناقشات التي تتم خلال جلسات الوساطة سرية ولا يجوز استغلالها كدليل إثبات في أية جلسات استماع قانونية أو دعاوى مدنية لاحقة. في حال أن نتجت آلية الوساطة عن اتفاق كامل أو جزئي، سوف يقوم الوسيط والأطراف المشاركة بإعداد اتفاق مكتوب تقوم أنت وممثل وكالة التعليم المحلية بالتوقيع عليه. إضافة إلى شرح الأمور التي اتفقتما عليها، سوف يؤكد اتفاق الوساطة على أن جميع المناقشات التي تمت خلال جلسات الوساطة تتمتع بالسرية وأنه لا يجوز استغلالها كدليل إثبات في أية جلسات استماع قانونية أو دعاوى مدنية لاحقة. ويصبح الاتفاق الموقع ملزماً لكلاكما، أنت ووكالة التعليم المحلية وواجب النفاذ أمام القضاء.

يمكنك المطالبة بالوساطة قبل أو أثناء أو بعد المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية أو التحقيق في الشكاوى. لن تحول المطالبة بالوساطة دون عقد جلسة استماع قانونية أو التحقيق في الشكاوى أو توخرهما، كما لن تؤثر الوساطة على أي من حقوقك الأخرى بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات أو قوانين الولاية ذات الصلة.

## المطالبة بالوساطة

حتى يمكنك الشروع في عملية الوساطة، يتعين عليك التقدم بطلب للوساطة إلى القسم القانوني التابع لإدارة التعليم بولاية لويزيانا، حيث يمكنك الاتصال بالرقم (225)3423572 أو إرسال إخطار كتابي عبر الفاكس إلى الرقم (225)3421197 أو إرسال إخطار كتابي إلى إدارة التعليم بولاية لويزيانا على صندوق بريد 94064، باتون روج، لويزيانا 70804-9064، المُرسَل إليه: القسم القانوني، كما يمكنك العثور على نموذج طلب الوساطة على الموقع الخاص بالإدارة: [www.louisianabelieves.com](http://www.louisianabelieves.com).

سوف يقوم القسم القانوني بتعيين وسيط والذي سوف يقوم بدوره بالاتصال بك ووكالة التعليم المحلية لتحديد موعد للاجتماع في مكان مناسب. ويحتفظ القسم القانوني بقائمة تضم الوسطاء الذين تلقوا التدريب والمؤهلين والملمين بالقوانين واللوائح المعنية بتوفير خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة. ويتم تعيين الوسطاء بالتناوب.

لا يحق لأي موظف بإدارة التعليم بولاية لويزيانا أو وكالة التعليم المحلية أو غيرها من الوكالات الحكومية التي تقوم بتوفير خدمات التعليم الخاص، القيام بدور الوسيط. ولا يعد الوسيط موظفاً فقط لأنه يتلقى أجراً عن قيامه بهذه الخدمة. لا يجب أن يكون الوسيط طرفاً شخصياً أو مهنيّاً في أي تعارض للمصالح. هذا وتحمل إدارة التعليم بولاية لويزيانا ما يترتب عن عملية الوساطة من تكاليف.

يجوز لوكالة التعليم المحلية اتباع إجراءات من أجل منحك فرصة الاجتماع مع أحد الأشخاص العاملين في مركز خاص بتدريب أولياء الأمور أو جهة بديلة مختصة في حل النزاعات، في الوقت والمكان المناسبين، وذلك لمناقشة فوائد عملية الوساطة حينما تختار عدم المشاركة في أية وساطة مع وكالة التعليم المحلية. إلا أنه لا يجوز استغلال هذه الإجراءات للمماطلة أو إبطال حَقك في الاستعانة بخيارات أخرى لحل النزاعات في حال رفضك المشاركة في هذا الاجتماع. هذا وتتولى إدارة التعليم بولاية لويزيانا سداد تكاليف هذه الاجتماعات.

### الشكاوى غير الرسمية

تتبع إدارة التعليم بولاية لويزيانا سياسة تقوم على تشجيع ودعم الحل السريع والفعال لأي شكاوى بأقل خصومة ممكنة. إن تطبيق آلية الحل المبكر بواسطة كل مقاطعة مدرسية تقوم على النمط التقليدي الذي يجمع بين أولياء الأمور والمقاطعات المدرسية حيث يعملون بشكل تعاوني من أجل الصالح التعليمي لطفلك في سبيل إنجاز الأهداف المشتركة فيما يتعلق بتلبية الاحتياجات التعليمية للطلاب ذوي الإعاقات.

تعد آلية الشكاوى غير الرسمية بمثابة فرصة لمحاولة حل النزاعات قبل ممارسة إدارة التعليم بولاية لويزيانا لاختصاصها الإشرافي عند النظر في الإدعاءات التي تتهم وكالة التعليم المحلية بانتهاك أحد متطلبات القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات.

يجب أن تنتظر وكالة التعليم المحلية في الشكاوى غير الرسمية خلال 15 يوماً من تلقيها إياها. ويجوز توجيه الشكاوى غير الرسمية مباشرة إلى الشخص الممثل لآلية الحل المبكر لدى وكالة التعليم المحلية سواء شخصياً أو عبر الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو بلغة الإشارة بالنسبة للأشخاص فاقدى حاسة السمع.

بعد المشاركة في آلية الشكاوى غير الرسمية، يجوز لك ووكالة التعليم المحلية توقيع اتفاق بالحل أو اتفاق بشأن مد مهلة حل النزاع. إن لم يتم التوصل إلى اتفاق ولم يصدر طلب بالمد، يجب أن يزودك الشخص الممثل لآلية الحل المبكر لدى وكالة التعليم المحلية بالشرح الذي توفره إدارة التعليم بولاية لويزيانا لما تتيحه من خيارات في حل النزاعات في هذا الصدد. ويجوز لك، في أي وقت خلال آلية الحل المبكر، اللجوء إلى خيارات حل النزاعات الأخرى التي توفرها إدارة التعليم بولاية لويزيانا.

### الشكاوى الرسمية

الشكاوى الإدارية الرسمية هي إجراءات تم وضعها بموجب الاختصاص الإشرافي لإدارة التعليم بولاية لويزيانا من أجل النظر في الإدعاءات التي تتهم وكالة التعليم المحلية بانتهاك أحد متطلبات القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات. ويجوز لولي الأمر أو الطالب البالغ أو لفرد أو مؤسسة أن ترسل شكوى مكتوبة وموقعة إلى إدارة التعليم بولاية لويزيانا عبر البريد الأمريكي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو بلغة الإشارة بالنسبة للأشخاص فاقدى حاسة السمع.

يتعين على الطرف الذي يقوم برفع الشكاوى أن يرسل نسخة منها إلى وكالة التعليم المحلية أو الوكالة الحكومية التي تتولى خدمة الطالب في نفس الوقت الذي يقوم فيه هذا الطرف برفع شكواه إلى إدارة التعليم بولاية لويزيانا. ويجب أن تكون الشكاوى الرسمية مكتوبة وموقعة وأن تدعي انتهاكاً حدث خلال ما لا يزيد عن عام واحد قبل تاريخ استلام الشكاوى.

ما لم يسبق للأطراف المعنية محاولة إيجاد حل لنفس القضايا التي تشكل خلافاً بينهم بشكل غير رسمي، يتعين على وكالة التعليم المحلية منح المشتكي فرصة المشاركة في جهود محلية للحل قبل قيام إدارة التعليم بولاية لويزيانا بالتحقيق في الإدعاءات التي تحملها الشكاوى. فور انقضاء المدة الزمنية المحددة لآلية الحل المبكر، تخضع الشكاوى للمراجعة ويتم إخطار وكالة التعليم المحلية بذلك ومطالبتها بتوفير معلومات محددة.

سوف تمنح إدارة التعليم بولاية لويزيانا الفرصة لوكالة التعليم المحلية من أجل مناقشة الإدعاءات الواردة في الشكاوى وتقديم مقترح بحلها. كما يتم منح الطرف الذي تقدم بالشكاوى الفرصة أيضاً لتوفير معلومات إضافية خلال عملية التحقيق. وتبعاً لطبيعة الشكاوى المقدمة، يجوز لإدارة التعليم بولاية لويزيانا إجراء زيارة إلى وكالة التعليم المحلية. وتخضع جميع المعلومات ذات الصلة للمراجعة ويصدر قرار بشأن ما إذا كانت وكالة التعليم المحلية قد قامت بانتهاك أحد متطلبات

التشريعات أو اللوائح أو المعايير الفدرالية أو الصادرة عن الولاية من عدمه.

تتخذ إدارة التعليم بولاية لويزيانا مهلة 60 يوماً بعد استقبال الشكوى أو 45 يوماً من انقضاء الفترة الزمنية لآلية الحل المبكر كي تصدر قراراً مكتوباً لكافة الأطراف المعنية بالإدعاءات الواردة في الشكوى. يجوز مد المهلة اللازمة لاستكمال التحقيق في الشكوى وإصدار قرار مكتوب بشأنها من أجل تيسير الأوضاع أو بموافقة أطراف النزاع لمنحهم وقت إضافي من أجل المشاركة في جهود الوساطة أو غيرها من جهود الحل المحلية.

قامت إدارة التعليم بلويزيانا بوضع نماذج لمساعدتك على رفع الشكاوى. وتتوافر هذه النماذج على الموقع الإلكتروني الخاص بالإدارة، وهو [www.louisianabelieves.com](http://www.louisianabelieves.com). يمكنك عدم اللجوء إلى هذه النماذج لرفع شكوى ما، إلا أن طلب التحقيق في الشكاوى يجب أن يتضمن جميع المعلومات المطلوبة وفقاً للقانون.

## جلسات الاستماع القانونية

جلسة الاستماع القانونية هو إجراء رسمي يشبه الإجراءات القضائية التي يتم خلالها تقديم أدلة إثبات إلى موظف مستقل مختص بإجراءات الاستماع القانونية من أجل حل النزاعات التي تنشأ بينك وبين وكالة التعليم المحلية فيما يتعلق برصد إعاقة طفلك أو تقييمها أو إثبات أحقيته في الحصول على تعليم خاص أو محله التعليمي أو الخدمات التي يتلقاها أو سداد تكاليف الخدمات التي حصلت عليها على نحو خاص. يجوز لك أو لمحاميك، بصفتكما ممثلين للطفل، أو وكالة التعليم المحلية المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية فيما يتعلق بالطالب ذي الإعاقة.

## إجراءات المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية

حتى يمكنك المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية، يتعين عليك توقيع طلب مكتوب وإرساله بكافة المعلومات المطلوبة إلى القسم القانوني بإدارة التعليم بولاية لويزيانا على صندوق بريد 94064، باتون روج، لويزيانا 70804 – 9064، كما يجب إرساله إلى وكالة التعليم المحلية. يجب أن يتضمن الطلب المكتوب إسمك وعنوانك ورقم الهاتف وإسم الطالب وعنوانه (إن كان مختلفاً)، وإسم وكالة التعليم المحلية التي ترفع شكاوك ضدها، ووكالة التعليم التي يتبعها الطالب في حال إن اختلفت عن الوكالة التي يتبعها محل سكنك، وبيان أسباب المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية، بما في ذلك وصف المشكلة التي صادفتها مع وكالة التعليم المحلية وبيان بالحقائق ذات الصلة بهذه المشكلة ومقترح بحل المشكلة حسب معرفتك. تمكنك الاستعانة بنموذج طلب عقد جلسة استماع قانونية والمتوفر على الموقع الإلكتروني الخاص بإدارة التعليم بولاية لويزيانا. لا يمكنك الحصول على جلسة استماع قانونية ما لم يتسق الطلب المكتوب الذي تتقدم به مع جميع المتطلبات السابق

ذكرها.

يجب تقديم طلب عقد جلسة الاستماع القانونية خلال عام واحد من التاريخ الذي علمت فيه أو من المفترض معرفتك فيه بالفعل محل النزاع مع وكالة التعليم المحلية. ولا تُطبَّق هذه المهلة الزمنية في حال منعك من المطالبة بعقد جلسة الاستماع لأن وكالة التعليم المحلية زعمت أنها قامت بحل المشكلة محل النزاع، أو أخفت عنك معلومات مهمة كانت مطالبة بأن تمنحك إياها بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات.

## الخدمات القانونية

بناءً على طلب منك، يجب أن تزودك وكالة التعليم المحلية بمعلومات عن الخدمات القانونية وغيرها من الخدمات ذات الصلة، المجانية أو منخفضة التكلفة في منطقتك في حال قيامك أنت أو وكالة التعليم المحلية بتقديم طلب لعقد جلسة استماع قانونية.

## اكتمال الطلب بعقد جلسة استماع قانونية

إذا كانت وكالة التعليم المحلية ترى أن خطابك المرسل للمطالبة بعقد جلسة استماع قانونية لا يتضمن كافة المعلومات اللازمة السابق ذكرها، يجوز لها أن ترسل إليك والموظف المختص بإجراءات الاستماع خطاباً يوضح أن طلبك لا يتسق مع المتطلبات المنظمة للأمر. وفي حال نية الوكالة القيام بذلك، فيجب عليها إرسال هذا الخطاب خلال 15 يوماً من استقبالها الطلب الذي تقدمت به من أجل عقد جلسة استماع قانونية. ومن ثم، يتخذ الموظف المختص بإجراءات الاستماع مهلة خمسة (5) أيام كي يقرر ما إذا كان طلبك مكتمل الأركان من عدمه، ويقوم على الفور بمنحك أنت ووكالة التعليم المحلية إخطار كتابي يوضح قراره في هذا الشأن. في حال تأييد الموظف المختص بإجراءات الاستماع لرأي وكالة التعليم المحلية، يجب عليك في هذه الحالة إعادة تقديم الطلب بعقد جلسة استماع قانونية بما يفي بجميع المتطلبات المنظمة لهذا الأمر. إن لم **تعترض** وكالة التعليم المحلية على المحتويات الواردة في طلبك بعقد جلسة استماع قانونية، فهي تعتبره إذاً **مستوفياً لجميع الشروط**.

## استجابة وكالة التعليم المحلية لطلب عقد جلسة استماع قانونية

ينوط بوكالة التعليم المحلية الالتزام ببعض المتطلبات خلال فترات زمنية محددة بعد استقبالها الطلب الذي تقدمت به من أجل عقد جلسة استماع قانونية. ففي خلال 10 أيام من تاريخ استقبال طلبك بعقد جلسة استماع قانونية، يتعين على وكالة التعليم المحلية القيام بأمرين اثنين:

1. منحك إخطار كتابي بموضوع طلبك عقد جلسة استماع قانونية، يتضمن ما يلي:
  - أ. شرح السبب الذي دفع وكالة التعليم المحلية إلى اقتراح أو رفض اتخاذ الإجراء/الفعل موضوع الجلسة
  - ب. وصف الخيارات التي فكر فيها الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي وأسباب رفضها
  - ج. وصف كل إجراء أو اختبار تقييمي تم أو سجل أو تقرير تتخذه وكالة التعليم المحلية أساساً لما أصدرته من قرارات
  - د. وصف العوامل التي تظن الوكالة أنها متعلقة بمقترحها أو رفضها
2. منحك رد مكتوب يناقش على نحو محدد الموضوعات المذكورة في طلبك بعقد جلسة استماع قانونية.

ملحوظة: إن وكالة التعليم المحلية غير مطالبة بمنحك هذا الإخطار الكتابي بعد استقبالها طلبك بعقد جلسة استماع قانونية في حال أن سبق لها منحك إخطار كتابي مسبق بشأن الموضوع نفسه.

## آلية الحل

خلال 15 يوماً من استلام الطلب بعقد جلسة استماع قانونية، يتعين على وكالة التعليم المحلية الدعوة لعقد اجتماع يطلق عليه اسم "اجتماع الحل". يجب أن يحضر الاجتماع ممثل عن وكالة التعليم المحلية له صلاحية اتخاذ القرارات والأعضاء المعنيون بالأمر من الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي، كما هو محدد من قبل ولي الأمر ووكالة التعليم المحلية، الذين يملكون معلومات عن الوقائع محل الدعوى في جلسة الاستماع القانونية. ما لم تقم بإحضار محامي إلى هذا الاجتماع، لا يجوز لوكالة التعليم المحلية إحضار محامي في الاجتماع. سوف تناقش في الاجتماع الوقائع التي شكلت أساساً لطلبك وتمنح وكالة التعليم المحلية الفرصة لحل القضايا محل الشكوى في طلبك. ويمكنك الاتفاق مع الوكالة على استخدام وسائل بديلة لعقد اجتماع الحل (مثل عبر عقد مؤتمر فيديو أو عقد مؤتمر عبر مكالمة هاتفية).

تنتهي مهلة الحل بعد مرور 30 يوماً على تاريخ التقدم بطلب عقد جلسة الاستماع القانونية في حال أن فشلت الأطراف المعنية في الوصول إلى اتفاق. قد تنقضي مهلة الحل في وقت أسرع في حال أن:

1. فشلت الأطراف المعنية في الوصول إلى اتفاق وقامت بإخطار الموظف المختص بإجراءات الاستماع أنها لم تعد ترغب في الوصول إلى اتفاق للتسوية
2. **تخلف** أحد الأطراف عن المشاركة في اجتماع الحل خلال 15 يوماً من التقدم بطلب عقد جلسة الاستماع القانونية ويطالب الطرف الآخر أن يتصرف الموظف المختص بإجراءات الاستماع وفقاً للمهلة المحددة لعقد جلسة الاستماع القانونية.

## تحرير اتفاق التسوية

في حال التوصل إلى حل للنزاع في الاجتماع المعني بالحل، يتعين عليك ووكالة التعليم المحلية الدخول في اتفاق ملزم قانوناً:

1. تقوم بتوقيعه أنت وممثل عن وكالة التعليم المحلية له صلاحية إلزام الوكالة بتطبيق الاتفاق
2. يكون هذا الاتفاق واجب النفاذ أمام أية محكمة مختصة في الولاية (وهي محكمة تابعة للولاية تختص بالنظر في مثل هذه النوعية من القضايا) أو أمام محاكم المقاطعات في الولايات المتحدة الأمريكية

## مهلة مراجعة الاتفاق

في حال الوصول إلى اتفاق بينك وبين وكالة التعليم المحلية عقب عقد اجتماع للحل، يجوز لأي من الطرفين العدول عن الاتفاق خلال ثلاثة (3) أيام عمل بدءاً من الوقت الذي قمتما فيه بتوقيع الاتفاق.

## الموظف المستقل المختص بإجراءات الاستماع

يتولى موظف مستقل مختص بإجراءات الاستماع إدارة جلسة الاستماع القانونية. تحتفظ إدارة التعليم بولاية لويزيانا بقائمة تتضمن الأشخاص الذين يشتغلون كموظفين مستقلين مختصين بإجراءات الاستماع، إلى جانب قائمة بمؤهلات كل منهم. لا يجوز للأشخاص الذين يعملون كموظفين مستقلين مختصين بإجراءات الاستماع أن يكونوا موظفين بإدارة التعليم بولاية لويزيانا أو وكالة التعليم المحلية المشاركة في الرعاية التعليمية للطلاب، ولا يجوز أن يكونوا أطرافاً في أي تعارض للمصالح شخصي أو مهني قد يؤثر على موضوعيتهم في إدارة الجلسة. علاوةً على أنه يجب على الموظف المختص بإجراءات الاستماع امتلاك المعرفة الكافية بالتشريعات واللوائح الصادرة عن الولاية والمنظمة لخدمات التعليم الخاص، بالإضافة إلى "التفسيرات القانونية" التي تصدرها المحاكم الفدرالية ومحاكم الولاية، وأن يمتلك أيضاً المعرفة والقدرة على إدارة جلسة الاستماع وفقاً للممارسة القانونية المتبعة في هذا الصدد، وأن يكون قادراً على إصدار وصياغة القرارات وفقاً للممارسة القانونية المتبعة. إن الشخص الذي يتأهل بأي شكل من الأشكال لإدارة جلسة استماع قانونية ليس موظفاً بوكالة التعليم المحلية أو أية وكالة تابعة للولاية فقط لأنه يتلقى أجراً من هذه الوكالة كي يقوم بمهام عمله كموظف مستقل مختص بإجراءات الاستماع.

قبل انعقاد جلسة الاستماع، سوف يقوم الموظف المستقل المختص بإجراءات الاستماع بالاتصال بك

ووكالة التعليم المحلية لاتخاذ ترتيبات بشأن إقامة مؤتمر سابق لجلسة الاستماع. أحد الأشياء التي سوف تقرها خلال هذا المؤتمر هو ميعاد انعقاد الجلسة. وسوف تعقد جلسة الاستماع في الوقت والمكان المناسبين لك ووكالة التعليم المحلية. وسوف يفيدك الموظف المستقل المختص بإجراءات الاستماع بإخطار كتابي يتعلق بوقت ومكان انعقاد الجلسة وغيرها من الأمور الإجرائية الأخرى.

### موضوع جلسة الاستماع القانونية

لن تكون قادراً على إثارة موضوعات في جلسة الاستماع لم ترد في الطلب الذي تقدمت به من أجل انعقاد هذه الجلسة، ما لم توافق وكالة التعليم المحلية على إثارة مثل هذه الموضوعات.

### الحقوق المتعلقة بجلسة الاستماع القانونية

يحق لك ووكالة التعليم المحلية أن:

1. تكونا مصحوبين وتلقيا النصيحة من مستشار قانوني وأشخاص مدربين على دراية بخدمات التعليم الخاص أو مشاكل الطلاب ذوي الإعاقات
2. تقوموا بتقديم الأدلة ومواجهة واستجواب وطلب إحضار شهود
3. منع تقديم أي دليل في جلسة الاستماع لم يتم الكشف عنه قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من انعقاد الجلسة، وفصل الشهود حتى لا يستمعون إلى شهادة شهود آخرين
4. الحصول على مترجم فوري إن أمكن

بصفتك ولي الأمر، يحق لك أن:

1. تقرر ما إذا كان طفلك (موضوع جلسة الاستماع) سوف يحضر الجلسة من عدمه
2. تقرر فتح الجلسة للجمهور أو أن تكون الجلسة مغلقة
3. تحصل على نص حرفي مكتوب أو إلكتروني من إجراءات جلسة الاستماع ونسخة كتابية أو إلكترونية من القرار الكتابي الذي أصدره الموظف المستقل المختص بإجراءات الاستماع، بما في ذلك تقارير الوقائع التي تداولتها الجلسة وما توصلت إليه من استنتاجات وقرارات وذلك دون أي تكلفة عليك

### الكشف عن معلومات إضافية

قبل انعقاد جلسة الاستماع، يحق لك الحصول على نسخة من السجل التعليمي الخاص بطفلك، بما في ذلك جميع الاختبارات والتقارير التي تم بناءً عليها اقتراح أو رفض الفعل الذي كانت المدرسة

تتوي القيام به. يجب أن تقوم أنت ووكالة التعليم المحلية، قبل خمسة (5) أيام عمل على الأقل من تاريخ انعقاد جلسة الاستماع، بالكشف، كل منكما للآخر، عن التقييمات التي ينوي كل منكما استغلالها في جلسة الاستماع وتبادل نسخ من جميع هذه التقييمات والتوصيات القائمة على هذه التقييمات خلال حد أقصاه نهاية هذه المهلة. في حال تخلف الطرفين عن الكشف عن هذه المستندات في الوقت المناسب، يجوز للموظف المختص بإجراءات الاستماع شطب أدلة الإثبات المقدمة في الجلسة. إذا كان هناك تقييم قائماً ولم يتم استكمالها بعد، فمن الضروري إبلاغ كلا الطرفين والموظف المستقل المختص بإجراءات الاستماع بالأمر.

### المحل التعليمي للطالب أثناء إجراءات جلسة الاستماع

باستثناء الحالة التي يقوم فيها طفلك بانتهاك إحدى قواعد وكالة التعليم المحلية أو ارتكابه فعل يعرضه أو يعرض آخرين للأذى كما هو مبين في القسم الذي يحمل عنوان "الإجراءات المتبعة عند إخضاع الأطفال ذوي الإعاقات للتهذيب"، يجب أن يظل الطفل في محله التعليمي الراهن خلال أي جلسة استماع قانونية أو إجراءات قضائية أمام المحكمة ما لم تتفق أنت ووكالة التعليم المحلية على نقله إلى محل تعليمي آخر. في حال أن اشتملت الجلسة على أمر بقبوله مبدئياً لدى وكالة التعليم المحلية المعنية بالأمر، يجب أن يودع طفلك بموافقة منك في مدرسة عامة حتى الانتهاء من إجراءات الاستماع أو التقاضي.

### المهلة الزمنية لجلسة الاستماع القانونية

ينوط بالموظف المستقل المختص بإجراءات الاستماع إدارة جلسة الاستماع وأن يرسل إليك ووكالة التعليم المحلية قراراً مكتوباً خلال 45 يوماً من إنقضاء المهلة المحددة لحل الخلاف السابق ذكرها. ويجوز له مد هذه المهلة أكثر من 45 يوماً بناءً على طلب أحد الطرفين.

### القرارات الصادرة عن جلسة الاستماع

يستند قرار جلسة الاستماع إلي أساس قوي قائم على تحديد ما إذا كانت المدرسة قد وفرت لطفلك تعليم عام (حكومي) مجاني لائق من عدمه. إذا كان طلبك بعقد جلسة استماع قانونية يتضمن أو يقوم على الاتهام بارتكاب انتهاكات إجرائية، يجوز للموظف المختص بإجراءات الاستماع أن يقر بعدم حصول طفلك على تعليم عام (حكومي) مجاني لائق فقط إذا ثبت له وقوع انتهاكات إجرائية وأن هذه الانتهاكات قد:

1. أعاقت حق طفلك في الحصول على تعليم عام (حكومي) مجاني لائق

2. أعاققت بشكل كبير فرصتك في المشاركة في آلية صنع القرار فيما يتعلق بتوفير تعليم عام (حكومي) مجاني لائق
3. حرمت طفلك من فوائد تعليمية

كجزء من قراره وأمره، يجوز للموظف المختص بإجراءات الاستماع أن يأمر وكالة التعليم المحلية بالامتثال إلى الشروط الإجرائية الواجب اتباعها.

### الدعاوى المدنية

في حال رفضك القرار المكتوب الصادر عن الموظف المختص بإجراءات الاستماع، يحق لك رفع دعوى مدنية أمام المحكمة التابعة للولاية أو المحكمة الفدرالية. ويجوز أن تكون لك الأحقية في رفع دعوى قضائية بموجب قوانين أخرى صادرة عن الولاية أو غيرها من القوانين الفدرالية. لكن إن كنت تسعى إلى حل يكفله أيضاً القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات، فيتعين عليك إذاً رفع دعاوى عبر المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية قبل اللجوء إلى رفع دعوى مدنية أمام المحكمة.

في أي دعوى مدنية، تقوم المحكمة بـ:

1. استقبال السجلات الخاصة بالإجراءات الإدارية
2. الاستماع إلى أدلة إضافية بناءً على طلبك أو طلب وكالة التعليم المحلية
3. إصدار حكمها بناءً على الدليل الراجح وتحقيق الفائدة التي تراها مناسبة.

تمتلك محاكم المقاطعات في الولايات المتحدة الأمريكية سلطة إصدار الأحكام بشأن الدعاوى بموجب الجزء (ب) من القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات دون النظر إلى المبلغ محل النزاع.

لا يوجد في القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات ما يقيد أو يحد من الحقوق والإجراءات والتعويضات المكفولة بموجب دستور الولايات المتحدة الأمريكية أو القانون المعني بالمواطنين الأمريكيين ذوي الإعاقات لعام 1990 أو العنوان الخامس من قانون إعادة التأهيل لعام 1973 (البند 504) أو غيرها من القوانين الفدرالية التي تنص على حماية حقوق الطلاب ذوي الإعاقات، فيما عدا أنه قبل البدء في إجراءات رفع دعوى مدنية بموجب هذه القوانين بحثاً عن تعويض هو أيضاً متوفر وفقاً للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات، يجب أولاً استنفاد إجراءات عقد جلسة الاستماع القانونية المذكورة أعلاه بالحد الذي كان سوف يتعين إتمامه إذا كان الطرف صاحب الدعوى قد رفعها بموجب متطلبات القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات. مما يعني أنه يجوز لك الحصول على تعويضات وفقاً لقوانين أخرى تتداخل مع التعويضات المتوفرة وفقاً للقانون

المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات، ولكن بوجه عام كي يتسنى لك الحصول على تعويض وفقاً لهذه القوانين الأخرى، يجب عليك أولاً أن تستنفذ الحلول الإدارية المتاحة وفقاً للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات (مثل رفع شكوى قانونية وحضور اجتماع الحل والمطالبة بعقد جلسة استماع قانونية) قبل اللجوء مباشرة إلى القضاء.

## أتعاب المحاماة

قد يحق لك الحصول على قرار مكتوب بسداد أتعاب محاماة معقولة إذا كان هناك محام يمثلك خلال جلسة الاستماع القانونية (بما في ذلك الاستئناف والدعوى المدنية اللاحقة) في حال صدور الحكم في مصلحتك في النهاية. يجوز لوكالة التعليم المحلية التفاوض معك أو مع محاميك فيما يتعلق بالمبلغ المطلوب سداً، وإن تطلب الأمر، التفاوض بشأن من جاء الحكم في مصلحته.

قد تسعى وكالة التعليم المحلية إلى مطالبتك بسداد أتعاب المحاماة إذا كان طلبك بعقد جلسة استماع أو كان سبب الدعوى التي قمت فيما بعد برفعها غير موضوعي أو غير معقول أو دون أساس، أو إن استمرت في التخاصم بعد أن ثبت بوضوح أن الدعوى غير موضوعية أو غير معقولة أو دون أساس. كما قد تسعى وكالة التعليم المحلية أو إدارة التعليم بولاية لوزيانا إلى مطالبتك بسداد أتعاب المحاماة إذا كان طلبك عقد جلسة الاستماع القانونية قد تم بناءً على غرض غير مشروع، على سبيل المثال، من أجل الإزعاج والمضايقة أو تأجيل الدعوى عن غير ضرورة أو رفع تكلفة الدعوى بما لا داع له.

لا تتوفر الوساطة من أجل حل أية خلافات متعلقة بأتعاب المحاماة. ويجب رفع دعوى فيما يتعلق بأتعاب المحاماة أمام المحكمة الفدرالية المختصة خلال 30 يوماً من إصدار حكم نهائي لم يتم الاستئناف بشأنه. أية أتعاب يتم تعيينها يجب أن تستند إلى القيمة السائدة في المجتمع الذي تتم فيه إجراءات الدعوى فيما يتسق مع طبيعة وجودة الخدمات المتوفرة. ولا يجوز إضافة مبالغ إضافية أو رقم لمضاعفة المبلغ عند حساب الأتعاب المعينة وفقاً للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات المتفرع من قانون الولاية.

## الإجراءات المتبعة عند إخضاع الأطفال ذوي الإعاقات للتهذيب

### معلومات عامة

يجوز للعاملين بالمدرسة نقل أي طالب ذي إعاقة من محله التعليمي الحالي لقيامه بانتهاك مدونة سلوكيات الطالب وتحويله إلى محل تعليمي بديل ومؤقت أو وقفه عن الدراسة لمدة لا تزيد عن 10 أيام دراسية متتالية (إلى الحد الذي يتم به تطبيق هذه البدائل على الطلاب الذين لا يعانون من

إعاقات)، وتحويل الطالب لمدد إضافية لا تزيد عن 10 أيام دراسية متتالية خلال نفس العام الدراسي بسبب حوادث منفصلة من سوء السلوك (طالما لا تشكل هذه التحويلات تغييراً في المحل التعليمي للطالب).

إذا تم نقل طالب ذي إعاقة من محله التعليمي الحالي لمدة 10 أيام دراسية تراكمية خلال نفس العام الدراسي، يجب على وكالة التعليم المحلية توفير الخدمات التعليمية بالقدر المطلوب خلال الأيام التالية للتحويل.

### تحديد حالة بحالة

يجوز للعاملين بالمدرسة النظر في الأوضاع المتفردة للطلاب على أساس حالة بحالة عندما يقومون بتحديد ما إذا كان تغيير المحل التعليمي، فيما يتسق مع شروط إخضاع الطالب للتهذيب، أمراً مناسباً للطالب ذي الإعاقة الذي يقوم بانتهاك مدونة سلوكيات الطالب.

### سلطة إضافية

بالنسبة للتغييرات التهذيبية فيما يتعلق بالمحل التعليمي للطلاب والتي قد تزيد عن 10 أيام دراسية متتالية، في حال أن كان سلوك الطالب الذي شكل انتهاكاً لمدونة السلوكيات الخاصة بالمدرسة لا ينشأ عن إعاقته، يجوز للعاملين بالمدرسة تطبيق نفس الإجراءات التهذيبية على الطلاب ذوي الإعاقات بنفس الطريقة والمدة اللتين تسريان على الطلاب الذين لا يعانون من إعاقات، شريطة استمرار جميع الخدمات التعليمية والخدمات الأخرى ذات الصلة المطلوب توافرها. ويحدد الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي للطالب المحل التعليمي البديل والمؤقت لتزويده بمثل هذه الخدمات.

### الخدمات

من الممكن تقديم الخدمات التي يجب توفيرها للطالب ذي الإعاقة الذي تم نقله من محله التعليمي الحالي إلى محل تعليمي بديل ومؤقت.

إن وكالة التعليم المحلية مطالبة فقط بتوفير الخدمات للطلاب ذوي الإعاقات الذين تم نقلهم من محلهم التعليمي لمدة 10 أيام متتالية أو أقل في نفس العام الدراسي، إذا كانت هذه الوكالة تقوم بتقديم خدمات تعليمية لطلاب دون إعاقات تم نقلهم على نحو مشابه.

بعد نقل الطالب ذي الإعاقة من محله التعليمي لمدة 10 أيام متتالية في نفس العام الدراسي وفي حال

أن كان النقل الحالي لمدة 10 أيام دراسية متتالية أو أقل، ولا يشكل النقل تغييراً في محل الطالب التعليمي، ينوط بالعاملين في المدرسة، بالتشاور مع معلم واحد على الأقل من معلمي الطالب، تحديد القدر الذي يجب توفير الخدمات به لتمكين الطالب من الاستمرار في المشاركة في المناهج التعليمية العامة، حتى وإن تم ذلك في محل آخر، والتقدم نحو الأهداف المحددة في برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب.

في حال أن كان النقل يشكل تغييراً في المحل التعليمي للطالب، يقوم الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي للطالب بتحديد الخدمات الملائمة والكافية لتمكينه من الاستمرار في المشاركة في المناهج التعليمية العامة، حتى وإن تم ذلك في محل تعليمي آخر، والتقدم نحو الأهداف المحددة في البرنامج التعليمي الخاص به.

### تحديد أسباب سوء السلوك

خلال 10 أيام دراسية من إصدار قرار بشأن تغيير المحل التعليمي للطالب ذي الإعاقة بسبب قيامه بانتهاك مدونة سلوكيات الطالب، ينوط بك ووكالة التعليم المحلية والأعضاء المعنيين من الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي للطالب مراجعة جميع المعلومات ذات الصلة الواردة في ملف الطالب لتحديد ما يلي:

1. إذا كان السلوك محل النظر بسبب، أو له صلة مباشرة وأساسية بإعاقة الطالب
2. إذا جاء هذا السلوك كنتيجة مباشرة لإخفاق وكالة التعليم المحلية في تطبيق برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب

في حال إن قررت أنت ووكالة التعليم المحلية والأعضاء المعنيون من الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي للطالب بأن أحد هذين الوضعين هو ما حدث بالفعل، فيجب الإقرار بأن السلوك هو عرضٌ لإعاقة الطالب.

في حال إن قررت أنت ووكالة التعليم المحلية والأعضاء المعنيون من الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي للطالب بأن السلوك محل النظر جاء كنتيجة مباشرة لإخفاق الوكالة في تطبيق برنامج التعليم الفردي للطالب، فيجب على الوكالة اتخاذ خطوات فورية من أجل معالجة هذا القصور.

### الإقرار بأن السلوك عرضٌ لإعاقة الطالب

إن تحدد أن السلوك هو عرضٌ لإعاقة الطالب، يتعين على الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي القيام بما يلي:

1. إجراء تقييم وظيفي للسلوك، ما لم يسبق لوكالة التعليم المحلية القيام به قبل وقوع السلوك الذي نتج عنه تغيير في المحل التعليمي للطالب ووضع خطة للتدخل السلوكي
2. إذا تم بالفعل وضع خطة للتدخل السلوكي، تجب مراجعة هذه الخطة وتعديلها عند الضرورة لمعالجة السلوك محل النظر

فيما عدا ما يرد فيما يلي تحت عنوان "أوضاع خاصة"، ينوط بوكالة التعليم المحلية إعادة الطالب إلى محله التعليمي الذي سبق نقله منه، ما لم تتفق أنت ووكالة على تغيير المحل التعليمي للطالب كجزء من تعديل خطة التدخل السلوكي.

## أوضاع خاصة

يجوز للعاملين بالمدرسة نقل الطالب إلى محل تعليمي بديل ومؤقت لمدة لا تزيد عن 45 يوماً دراسياً بغض النظر عن اعتبار سلوك الطالب عرض لإعاقة من عدمه، إذا كان الطالب:

1. يحمل أو يحوز سلاحاً في المدرسة أو منشآت تابعة للمدرسة أو أثناء عمل المدرسة، وذلك بموجب الاختصاص القانوني لإدارة التعليم بولاية لويزيانا أو وكالة التعليم المحلية
2. يحوز أو يتعاطي عن وعي عقاقير غير قانونية، أو يقوم ببيع أو المطالبة ببيع مواد تخضع للرقابة، أثناء تواجده في المدرسة أو في منشآت تابعة للمدرسة أو أثناء عمل المدرسة، وذلك بموجب الاختصاص القانوني لإدارة التعليم بولاية لويزيانا أو وكالة التعليم المحلية

## تعريفات

1. المادة الخاضعة للرقابة : هو أي عقار أو مادة أخرى تم رصدها في الجداول 1 و2 و3 و4 و5 من القانون المعني بالمواد الخاضعة للرقابة القانونية
2. العقار غير القانوني: هي مادة خاضعة للرقابة، لكنه لا يشمل المواد التي تتم حيازتها أو تعاطيها بشكل قانوني تحت إشراف شخص مختص بالرعاية الصحية ومرخص له بذلك، أو تلك التي تتم حيازتها أو تعاطيها تحت إشراف أية سلطة مختصة أخرى بموجب القانون المعني بالمواد الخاضعة للرقابة القانونية أو أي من بنود القانون الفدرالي
3. إصابة بدنية خطيرة: هي أية إصابة بدنية قد تتسبب في خطر الموت اللاحق أو أي ألم بدني شديد أو تشويه ممتد وواضح أو خسارة أو عجز ممتد في أحد وظائف أطراف أو أعضاء أو ملكات الجسم
4. يحمل لفظ "سلاح" المعنى المستخدم في مصطلح "سلاح خطير" في البند رقم 930 الوارد تحت العنوان رقم 18 من مدونة القوانين الأمريكية

## الإخطار بالنقل

في التاريخ الذي يتم فيه اتخاذ قرار بنقل الطالب مما يشكل تغييراً في المحل التعليمي للطالب ذي الإعاقة بسبب قيامه بانتهاك مدونة سلوكيات الطالب، ينوط بوكالة التعليم المحلية إبلاغك بهذا القرار وتزويدك بإخطار بإجراءات الحماية التعليمية المتبعة.

## الإحالة إلى السلطات القضائية المختصة بتطبيق القانون واتخاذ الإجراءات اللازمة

لا شيء في هذه اللوائح يحول دون قيام وكالة التعليم المحلية بإبلاغ السلطات المختصة عن أية جريمة يرتكبها الطالب ذو الإعاقة، أو يحول دون تطبيق قانون الولاية وقيام السلطات القضائية باتخاذ الإجراءات اللازمة حيال أشكال اللامسؤولية فيما يتعلق بتطبيق القوانين الفدرالية أو قوانين الولاية حيال الجرائم التي يرتكبها الطالب ذو الإعاقة.

## إحالة السجلات

في حال قيام وكالة التعليم المحلية بالإبلاغ عن جريمة ارتكبها الطالب ذو الإعاقة، ينوط بالوكالة التأكد من إرسال نسخ من السجلات الخاصة بالتعليم الخاص الذي يتلقاه الطالب والسجلات الخاصة بما تم معه من إجراءات تهييبية إلى السلطات المختصة للنظر فيها والتي قامت الوكالة بإبلاغها عن الجريمة، وذلك بالقدر الذي يسمح به القانون المعني بالحقوق التعليمية وخصوصية العائلات.

## تغيير المحل التعليمي نتيجة التحويل التهديبي للطالب

يعد نقل الطالب ذي الإعاقة من محله التعليمي الحالي تغييراً في محله التعليمي في الأحوال التالية:

1. تبلغ مدة النقل أو تتجاوز 10 أيام دراسية متتالية
2. خضع الطالب لسلسلة من النقل مما يعتبر بمثابة نمط متكرر بسبب:
  - أ. بلوغ مدة سلسلة التحويلات أكثر من 10 أيام دراسية متتالية في العام الدراسي الواحد
  - ب. تشابه سلوك الطالب بقوة مع سلوكه في حوادث سابقة نتجت عنها سلسلة من عمليات النقل
  - ج. وجود عوامل إضافية مثل مدة كل نقل ومجمل الوقت الذي استمر نقل الطالب خلاله و

## التقارب الزمني بين كل عملية نقل والأخرى

سواء كان نمط النقل الذي يشكل تغييراً في المحل التعليمي للطالب قد تحدد على أساس حالة بحالة بواسطة وكالة التعليم المحلية أو لا، وفي حال الاعتراض على ذلك، يخضع الأمر للمراجعة عبر اللجوء إلى جلسة استماع قانونية وإجراءات قضائية.

## دعاوى الاستئناف

في حال اعتراضك على أي قرار متعلق بالمحل التعليمي لطفلك أو الإقرار بالعرض المسبب لسوء سلوك الطالب، يجوز لك استئناف هذا القرار بطلب عقد جلسة استماع قانونية في هذا الصدد.

## سلطة موظف الولاية المختص بإجراءات الاستماع القانونية

يتعين على موظف الولاية المختص بإجراءات الاستماع القانونية والذي يستوفي الشروط المنظمة لهذا الأمر أن يدير جلسة الاستماع ويصدر قراراً بشأن موضوع الجلسة. ويجوز لهذا الموظف:

1. أن يعيد الطالب ذي الإعاقة إلى محله الذي تم نقله منه إذا قررت جلسة الاستماع بأن عملية النقل شكلت انتهاكاً للمتطلبات المنظمة للأمر أو أن سلوك الطالب كان عرضاً لما يعاني منه من إعاقة
2. أن يأمر بتغيير المحل التعليمي للطالب إلى محل تعليمي آخر مناسب ومؤقت لمدة لا تتجاوز 45 يوماً دراسياً، إذا قرر الموظف المختص بالاستماع أن بقاء الطالب في محله التعليمي الحالي سوف يتسبب بشكل كبير في وقوع أذى للطالب نفسه أو للآخرين

يجوز تكرار إجراءات الاستماع ومد مدة النقل 45 يوماً إضافية في حال إن كانت وكالة التعليم المحلية ترى أن إعادة الطالب إلى محله التعليمي الأصلي سوف يتسبب بشكل كبير في وقوع أذى للطالب أو للآخرين.

حينما تتم المطالبة بعقد جلسة استماع قانونية، ينوب بك أو وكالة التعليم المحلية المعنية بالنزاع المتمتع بفرصة المشاركة في جلسة استماع محايدة مستوفية للمتطلبات المنظمة للأمر وفقاً لإجراءات استعجال نظر الشكاوى وحل النزاعات، وذلك على النحو التالي:

1. يتعين على إدارة التعليم بولاية لويزيانا أن ترتب من أجل عقد جلسة استماع مستعجلة والتي

- يجب أن تتم خلال 20 يوماً دراسياً من تاريخ التقدم بطلب عقد الجلسة. وينوط بالموظف المختص بإجراءات الاستماع أن يصدر قراراً في هذا الشأن خلال 10 أيام دراسية من تاريخ انعقاد الجلسة
2. ما لم تتفق أنت ووكالة التعليم المحلية كتابياً على تأجيل الاجتماع أو توافقان على اللجوء إلى الوساطة، يجب عقد اجتماع للحل خلال سبعة (7) أيام من استقبال الإخطار بطلب عقد جلسة الاستماع القانونية. ويجوز عقد الجلسة ما لم يتم حل المسألة بما يرضي الطرفين خلال 15 يوماً من استقبال الطلب بعقد الجلسة.
3. تقضي إدارة التعليم بولاية لوزيانا باستبعاد دليل لم يتم الكشف عنه للطرف الآخر قبل ثلاثة (3) أيام عمل من انعقاد جلسة الاستماع، ما لم يتفق الطرفان على ما يخالف ذلك

### المحل التعليمي أثناء دعاوى الاستئناف

حينما تطالب أنت أو وكالة التعليم المحلية بعقد جلسة استماع مستعجلة، يجب أن يظل الطالب في محل تعليمي بديل ومؤقت حتى يصدر قرار الموظف المختص بالاستماع أو حتى تاريخ انقضاء المهلة الزمنية المحددة، أيهما يحدث أولاً، ما لم تتفق أنت وإدارة التعليم بولاية لوزيانا أو وكالة التعليم المحلية على ما يخالف ذلك.

### حماية الأطفال الذين لم تثبت بعد أحقيتهم في تلقي خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة

إن لم تتقرر بعد أحقية الطالب في الحصول على خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة ويقوم هذا الطالب بانتهاك مدونة سلوكيات الطالب، لكن وكالة التعليم المحلية كانت على علم (كما هو مبين فيما يلي)، قبل أن يأتي الطلب بسلوكه الذي نتج عنه إجراء تهذيبي، بأنه طالب ذو إعاقة، يجوز للطالب أن يصر على الاستفادة من آليات الحماية الموصوفة في هذا الإخطار.

### أسس المعرفة بالشئون التهذيبيّة

يجب اعتبار وكالة التعليم المحلية على دراية بأن الطالب ذو إعاقة، قبل ارتكابه السلوك الذي نتج عنه اتخاذ إجراء تهذيبي بشأنه، في الأحوال التالية:

1. إن كنت قد أعربت عن مخاوفك كتابة فيما يتعلق بحاجة طفلك إلى تلقي خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة ووجهتها إلى العاملين المختصين بالإشراف على الوكالة التعليمية المعنية وإدارتها، أو إلى المعلم الخاص بطفلك

2. إن كنت قد طالبت بإجراء تقييم لإثبات أحقية طفلك في الحصول على خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات

3. إن كان المعلم الخاص بطفلك أو غيره من العاملين في وكالة التعليم المحلية قد أعربوا عن مخاوف معينة فيما يتعلق بنمط ما يصدر عن الطفل من سلوكيات وقاموا بتوجيهها مباشرة إلى المدير المسؤول عن التعليم الخاص أو غيره من العاملين المشرفين على الوكالة

## استثناء

لا يجوز اعتبار وكالة التعليم المحلية على علم بإعاقة الطالب في الأحوال التالية:

1. إن لم تسمح أنت بإجراء تقييم لطفلك أو رفضت تلقيه خدمات التعليم الخاص، أو قمت بملء نموذج رسمي بسحب موافقتك على تلقيه هذه الخدمات
2. إن خضع طفلك للتقييم وتقرر أنه ليس طالباً ذي إعاقة بموجب القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات

## الشروط الواجب تطبيقها في حال غياب أساس للمعرفة

في حال أن كانت وكالة التعليم المحلية، قبل اتخاذ إجراءات تهييبية بشأن الطالب، لم تملك معرفة بأن الطلب ذو إعاقة، يجوز للطالب أن يخضع للإجراءات التهييبية التي يتم تطبيقها على الطلاب الذين لا يعانون من إعاقات وصدرت عنهم سلوكيات مشابهة لما ارتكبه الطالب ذو الإعاقة.

مع ذلك، إن يتم تقديم طلب بشأن إخضاع الطالب للتقييم أثناء المهلة الزمنية التي يقع فيها الطالب قيد الإجراءات التهييبية، فيجب إجراء هذا التقييم على نحو مستعجل.

حتى وقت استكمال التقييم المطلوب، يظل الطالب في المحل التعليمي الذي حددته السلطات المدرسية له، والذي قد يتضمن التوقيف أو الطرد دون تلقي خدمات تعليمية. في حال الإقرار بأن الطالب ذو إعاقة بناءً على المعلومات التي تم استخلاصها من التقييم الذي أجرته وكالة التعليم المحلية والمعلومات التي قمت بتوفيرها للوكالة، ينوط بالوكالة أن تزود طفلك بخدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة وفقاً للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات.

## المتطلبات المنظمة لقيام ولي الأمر بناءً على قرار فردي منه بإلحاق الطفل بمدرسة خاصة

### معلومات عامة

يشير مصطلح "الطلاب ذوي الإعاقات الملحقون بمدارس خاصة بواسطة أولياء أمورهم" إلى الطلاب ذوي الإعاقات الذين يقوم أولياء أمورهم بإلحاقهم بمدارس خاصة، بما في ذلك المدراس الدينية أو المرافق التعليمية التي تتفق مع التعريف الخاص بالمدراس الأساسية والمدارس الثانوية.

لا يُلزم القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات وكالة التعليم المحلية بسداد تكاليف التعليم الذي يتلقاه الطفل ذو الإعاقة، بما في ذلك خدمات التعليم الخاص والخدمات الأخرى ذات الصلة، في مدرسة أو منشأة تعليمية خاصة، في حال قيام الوكالة بتزويد الطفل بتعليم عام (حكومي) مجاني لائق وفضلت أنت إلحاقه بمدرسة أو منشأة تعليمية خاصة. لكنه ينوط بوكالة التعليم المحلية، التي تقع المدرسة الخاصة في دائرتها، تضمين الطفل ضمن السكان الذي تتم تلبية احتياجاتهم التعليمية بموجب مواد القانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات، وذلك فيما يتعلق بالأطفال الذين تم إلحاقهم بواسطة أولياء أمورهم بمدارس خاصة.

### سداد مصاريف إلحاق الطالب ذي الإعاقة بمدرسة الخاصة

في حال أن سبق وتلقى طفلك تعليماً خاصاً والخدمات ذات الصلة بموجب السلطة المخولة لوكالة التعليم المحلية، وفضلت أنت إلحاقه بحضانة خاصة أو مدرسة أساسية أو ثانوية خاصة دون موافقة أو إحالة من وكالة التعليم المحلية، يجوز للمحكمة أو الموظف المختص بالاستماع بالإنابة من وكالة التعليم المحلية بسداد تكاليف إلحاق الطفل بهذه المرافق التعليمية لك، وذلك إن قررت المحكمة أو الموظف المختص بالاستماع بأن وكالة التعليم المحلية لم تمنح الطفل تعليم عام (حكومي) مجاني لائق في الوقت المناسب قبل قيامك بإلحاقه بمدرسة خاصة وقضت بأن محله التعليمي في المدرسة الخاصة مناسب له. يجوز اعتبار إلحاق ولي الأمر لطفله بمدرسة خاصة مناسب بواسطة موظف الاستماع أو المحكمة حتى وإن كان إلحاقه لا يستوفي معايير الولاية التي تسري على الخدمات التعليمية التي تقوم وكالة التعليم المحلية وإدارة التعليم بولاية لويزيانا بتوفيرها.

### تحديد تكاليف السداد

يجوز خفض تكاليف السداد المترتبة عن إلحاق الطفل بمدرسة خاصة أو رفض دفعها في حال أن:

1. إن لم تقم أنت، في آخر اجتماع قمت بحضوره مع وكالة التعليم المحلية قبل قيامك بنقل الطفل من الوكالة، بإبلاغ الفريق المختص بوضع برنامج التعليم الفردي لطفلك برفضك المحل التعليمي الذي اقترحتة الوكالة عليك من أجل منح الطفل تعليم عام (حكومي) مجاني لائق، بما في ذلك التعبير عن مخاوفك ونيتك إلحاق الطفل بمدرسة خاصة على نفقة الدولة
2. إن لم تقم، قبل 10 أيام عمل على الأقل (بما في ذلك أية عطلات رسمية قد تتصادف مع أيام عمل) من قيامك بنقل الطفل من وكالة التعليم المحلية، بمنح الوكالة إخطار كتابي يفيدها بهذه المعلومات
3. إن قامت وكالة التعليم المحلية، قبل قيامك بنقل الطفل من المدرسة العامة، بإبلاغك بنيتها إخضاع الطفل إلى التقييم، لكنك لم تقم بإحضار الطفل إلى هذا التقييم
4. بعد قرار المحكمة بأن ما قمت به لم يكن ضرورياً

مع ذلك وفيما يتعلق بتكاليف السداد:

1. لا يجب خفض تكاليف السداد أو رفض دفعها في حال التخلف عن منح إخطار بنيتك نقل الطفل إلى مدرسة خاصة، وذلك في الحالات التالية:
  - أ. إن قامت وكالة التعليم المحلية بمنعك من توفير هذا الإخطار
  - ب. إن لم تتلق إخطاراً بمسؤوليتك عن تقديم الإخطار المذكور أعلاه
  - ج. إن كان الالتزام بالمتطلبات المذكورة أعلاه سوف يحلق ضرراً بدنياً بطفلك
2. لا يجوز خفض تكاليف السداد أو رفض دفعها، وفقاً لتقدير المحكمة أو الموظف المختص بالاستماع، في حال تخلفك عن تقديم الإخطار المطلوب، وذلك في الحالات التالية:
  - أ. إن لم تكن ملماً بالقراءة والكتابة أو لا تستطيع الكتابة باللغة الإنجليزية
  - ب. إن كان الالتزام بالمتطلبات المذكورة أعلاه قد يتسبب في ضرر عاطفي خطير لطفلك

## جدول المقارنة الخاص بحل النزاعات الصادر عن إدارة التعليم بولاية لوزيانا

جلسة الاستماع القانونية	الشكوى الرسمية	الشكوى غير الرسمية/ آلية الحل المبكر	الوساطة	تيسير برنامج التعليم الفردي	استفسارات
ولي الأمر أو وكالة التعليم المحلية أو الوكالة الحكومية المختصة	أي شخص أو مؤسسة، بما في ذلك أشخاص أو مؤسسات من خارج الولاية	ولي الأمر أو وكالة التعليم المحلية أو الوكالة الحكومية المختصة، لكنها يجب أن تكون تطوعية بالنسبة للطرفين	ولي الأمر أو وكالة التعليم المحلية أو الوكالة الحكومية المختصة، لكنها يجب أن تكون تطوعية بالنسبة للطرفين	ولي الأمر أو وكالة التعليم المحلية أو الوكالة الحكومية المختصة، لكنها يجب أن تكون تطوعية بالنسبة للطرفين	من يستطيع تفعيل الآلية؟
عام واحد من تاريخ الانتهاك محل النزاع	عام واحد من الوقت الذي علم فيه طرف النزاع بالمشكلة أو كان من المفترض أن يعلم بها	عام واحد من الوقت الذي علم فيه طرف النزاع بالمشكلة أو كان من المفترض أن يعلم بها	لا توجد مهلة زمنية محددة	لا توجد مهلة زمنية محددة	ما هي المهلة الزمنية المحددة للتقدم بالطلب؟
أية مشكلة متعلقة برصد الطالب أو تقييمه أو محله التعليمي أو منحه تعليم عام (حكومي) مجاني لائق	الاتهام بوقوع انتهاكات للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات ولوائح الولاية أو اللوائح الفدرالية المطبقة للقانون	الاتهام بوقوع انتهاكات للقانون المعني بتعليم الأشخاص ذوي الإعاقات ولوائح الولاية أو اللوائح الفدرالية المطبقة للقانون	نفس المشاكل سبب رفع شكوى قانونية، بما في ذلك الأمور التي تطرأ قبل التقدم بشكوى قانونية	محتويات برنامج التعليم الفردي الخاص بالطالب	ما هي المشاكل التي يمكن حلها؟
45 يوماً من تاريخ انتهاء المهلة المحددة للحل ما لم يتم مد هذه المهلة لفترة معينة	45 يوماً من تاريخ انتهاء المهلة المحددة للآلية الحل المبكر، ما لم يتم مد هذه المهلة لفترة معينة	14 يوماً من تاريخ استقبال شكوى غير رسمية ما لم يتم مد هذه المهلة بناءً على طلب الطرفين	لا توجد مهلة زمنية محددة	لا توجد مهلة زمنية محددة	ما هي المهلة الزمنية المحددة لحل المشاكل؟

